



منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة  
联合国粮食及农业组织  
FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION  
OF THE UNITED NATIONS  
ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR  
L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE  
ORGANIZACION DE LAS NACIONES UNIDAS  
PARA LA AGRICULTURA Y LA ALIMENTACION

CPGR/91/REP

A

الدورة التاسعة والتسعون  
روما، ١٠-٢١/٦/١٩٩١

تقرير الدورة الرابعة لهيئة  
الموارد الوراثية النباتية  
(روما، ١٥-١٩/٤/١٩٩١)

### بيان المحتويات

#### الفقرات

- المقدمة  
١  
٤-٢ انتخاب الرئيس ونواب الرئيس  
٦-٥ الموافقة على جدول أعمال الدورة والجدول الزمني  
١٣-٧ تقارير الاجتماعات: الرابع والخامس والسادس لمجموعة العمل  
النظام العالمي لصيانة الموارد الوراثية النباتية  
وإستخدامها  
٣١-١٤ آليات لتيسير عمليات تبادل المادة الوراثية والمعلومات  
والتكنولوجيا  
٤٦-٣٢ استراتيجيات لإنشاء شبكة للصيانة فى المواقع  
الطبيعية  
٦٤-٤٧ التقرير الثانى عن سير العمل فى الترتيبات  
القانونية التى تستهدف إنشاء شبكة دولية  
من المجموعات الأساسية فى بنوك الجينات  
تحت رعاية المنظمة أو ولايتها  
٧١-٦٥ حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم  
والنظام العالمى للإعلام والانداز المبكر عن  
الموارد الوراثية النباتية  
٧٦-٧٢ أعمال المنظمة وبرامجها فى مجال الموارد الوراثية  
النباتية فى المستقبل  
٨٣-٧٧ التنوع البيولوجى والموارد الوراثية النباتية

## الفقرات

٨٨-٨٤	مشروع مدونة السلوك الدولية بشأن جمع المادة الوراثية النباتية ونقلها
٩٢-٨٩	برنامج المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية واتفاقيات التعاون بين المنظمة والمجلس الدولي
١٠٨-٩٣	التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية
١٠٩	موعد انعقاد الدورة القادمة ومكان انعقادها
١١٢-١١٠	مسائل أخرى
١١٣	الموافقة على التقرير

## المرفقات

الف -	جدول الاعمال
باء -	البلدان الاعضاء فى هيئة الموارد الوراثية النباتية فى المنظمة، و/او التى انضمت الى التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية
جيم -	قائمة المندوبين والمراقبين
دال -	قائمة الوثائق
هاء -	تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الاجتماع الرابع للمجموعة
واو -	تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل من الاجتماع الخامس للمجموعة
زاي -	تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الاجتماع السادس للمجموعة
حاء -	مشروع قرار: الملحق الثالث المقترح اضافته الى التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية
طاء -	جدول تحليلى لعروض المشاركة فى الشبكة الدولية للمجموعات الاساسية (حتى ١٧/٤/١٩٩١)
ياء -	نص الاتفاقية الاساسية، النموذج "ب" و "ج" و "د"
كاف -	مشروع جدول اعمال الدورة الخامسة لهيئة الموارد الوراثية النباتية

## المقدمة

١ - عقدت هيئة الموارد الوراثية النباتية دورتها الرابعة في روما في الفترة من ١٥ الى ١٩/٤/١٩٩١. وعندما عقدت الهيئة الجلسة الافتتاحية، كان مجموع البلدان التي اصبحت جزءا من النظام العالمي للموارد الوراثية النباتية ١٢٧ بلدا: ١١١ بلدا عضوا في الهيئة، و ١٠١ بلد انضمت الى التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية. واثناء الجلسة، أعلن الاتحاد السوفييتي قراره بالالتزام بالتعهد الدولي. وترد في المرفق بـ قائمة باعضاء الهيئة والبلدان التي انضمت الى التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية. وقد حضر الدورة ممثلو ٦٦ دولة من الدول الاعضاء في الهيئة، ومراقبون عن خمس دول اخرى اعضاء، ومراقب عن دولة عضو في الامم المتحدة ولكنها ليست عضوا في المنظمة، وممثل عن منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية، ومراقبون عن عشرة من المنظمات الدولية. وترد في المرفق جيم قائمة بأسماء السادة المندوبين والمراقبين.

### انتخاب الرئيس ونواب الرئيس

٢ - انتخبت الهيئة السيد Melaku Worede (اثيوبيا) رئيسا لها، والسيد Andrew Cahn (المملكة المتحدة) نائبا اول للرئيس، والسيد Parviz Karbasi (جمهورية ايران الاسلامية) نائبا ثانيا للرئيس.

٣ - وابلغ السيد H. de Haen المدير العام المساعد لمصلحة الزراعة، الهيئة بأن هناك ١٥ عضوا جديدا قد انضموا الى عضوية الهيئة منذ انعقاد دورتها الثالثة، وهي: بلجيكا، كندا، غانا، غرينادا، اليابان، لبنان، ميانمار، نيكاراغوا، ساموا، سورينام، تنزانيا، الولايات المتحدة الامريكية، فانواتو، زائير، وزمبابوي. كما انضم احد عشر بلدا الى التعهد الدولي، وتخلت خمسة بلدان عن تحفظاتها التي كانت قد ابدتها لدى انضمامها للتعهد.

٤ - وأشار السيد de Haen الى أن الدورة الثالثة للهيئة قد ساهمت في تعزيز النظام العالمي للموارد الوراثية النباتية بما حققته من التغلب على عدد من الصعوبات، بفضل التفسير المتفق عليه للتعهد الدولي، والذي يضمن الاحترام الكامل للتشريعات الوطنية، ويعترف بحق المتبرعين بالتكنولوجيا والمتبرعين بالمادة الوراثية على السواء، في الحصول على مقابيل لمساهماتهم، وذلك من خلال الاعتراف

المتزامن والمتماثل بحقوق مربى النباتات والمزارعين. وقد أيد مؤتمر المنظمة، في دورته الخامسة والعشرين، هذا التفسير، الذي أصبح الآن جزءاً من التعهد الدولي. كما أدلى السيد de Haen ببضع ملاحظات مبدئية عن بعض القضايا الرئيسية التي تعرضها البنود المختلفة لجدول الاعمال.

### الموافقة على جدول اعمال الدورة والجدول الزمني

٥ - تمت الموافقة على جدول الاعمال على النحو الوارد في المرفق الف وترد قائمة الوثائق في المرفق دال.

٦ - واختارت الهيئة البلدان التالية أعضاء في لجنة الصياغة: البرازيل، وكندا، وغانا، واندونيسيا، وايران، ومدغشقر، واسبانيا، والسويد، والمملكة المتحدة، وفنزويلا. وانتخت السيدة Mercedes Fermin Gomez (فنزويلا) رئيسة للجنة الصياغة.

### تقارير الاجتماعات: الرابع والخامس والسادس لمجموعة العمل

٧ - قدم سعادة السفير Carlos Di Mottola Balestra، رئيس مجموعة العمل، تقريراً عن الاجتماعات الثلاثة التي عقدتها المجموعة بمقر المنظمة في روما، خلال الفترة منذ انعقاد الدورة الاخيرة للهيئة في ابريل/نيسان ١٩٨٩. وقد عقدت المجموعة اجتماعها الرابع في الفترة من ١٦ الى ١٨/١٠/١٩٨٩، والخامس يومى ١١ و ١٢/١٢/١٩٩٠، والسادس يوم ١١/٤/١٩٩١.

٨ - وكانت مجموعة العمل، في اجتماعها الرابع (المرفق هاء):

(١) قد ناقشت العلاقات بين المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية، وقدمت عدداً من التوصيات استعين بها في اعداد مذكرة التفاهم بين المنظمتين؛

(٢) درست امكانية توسيع نطاق الهيئة والتعهد الدولي والصندوق الدولي لكى تغطي الجوانب المتعلقة بالموارد الوراثية الحيوانية، وناقشت وثيقة عن التنوع البيولوجي،

(٣) وأعربت عن اهتمامها بمشروع حفظ المادة الوراثية بطريقة التجميد الطبيعي المستديم، في سفالبارد بناء على عرض تقدمت به حكومة النرويج، وأوصت المنظمة بالشروع في اتصالات مع النرويج في إطار المادة ٧-١ (١) من التعهد الدولي.

وقد ناقشت الهيئة هذه البنود الثلاثة في إطار البند ٥ من جدول أعمالها (الوثيقة CPGR/91/11) والبند ٧ (الوثيقة 9/19/RGPC) والبند ٩ (الوثيقة CPGR/91/13) على التوالي.

٩ - وتدارست مجموعة العمل، في اجتماعها الخامس (المرفق واو) مايلي:

(١) المسودة الأولى لمدونة السلوك الدولية لجمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها، وأبدت مجموعة من التعليقات أخذت في الاعتبار لدى اعداد المسودة الواردة في الوثيقة CPGR/91/10؛

(٢) تقريراً جزئياً عن تنفيذ التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية، وحقوق المزارعين ومربي النباتات والمفاوضات المتعلقة بتنفيذ حقوق المزارعين ومربي النباتات. وقد رؤى في هذا السياق أن الاعتراف بعدم إتاحة السلالات التي يستنبطها المربون إلا بناء على تقديرهم الخاص وبعض الاعتبارات الخاصة بالمفاهيم المتصلة بحقوق المزارعين يمكن أن يشكل أساساً لقرار جديد، يمكن بعد ذلك أن يصبح الملحق الثالث بالتعهد الدولي؛

(٣) تطورات النظام الدولي للموارد الوراثية النباتية، واقتُرحت عقد مؤتمر فني دولي بشأن الموارد الوراثية النباتية يرد نصه في الوثيقة CPGR/91/5؛

(٤) العلاقات بين المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية، وهنأت كلا من المنظمة والمجلس الدولي على مذكرة التفاهم التي وضعت بشأن التعاون البرامجي فيما بينها؛

١٠ - وناقشت مجموعة العمل، في اجتماعها السادس (المرفق زاي)، بضعة بنود من جدول أعمال الدورة الرابعة للهيئة، وعلى وجه التحديد البند ٤

(النظام العالمى للموارد الوراثية النباتية: تنفيذ التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية)، والبند ٨ (مدونة السلوك الدولية لجمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها)، والبند ١٠ (التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية)•

١١ - ورات أن من الضرورى الا توضع مدونة السلوك بشأن التنوع البيولوجى فى شكل صك ملزم• وان توضع على مراحل على ان تبدأ المرحلة الاولى فى اقرب وقت ممكن• وينبغى أن تكون مساعدة البلدان على تنظيم سياساتها واعمالها المتعلقة بالتنوع البيولوجى هدفا من الاهداف المهمة للمدونة•

١٢ - ولدى دراسة النظام العالمى للموارد الوراثية، رات مجموعة العمل ان الوقت قد حان لكى تمارس الهيئة مهام التنسيق والاشراف المناطة بها• وأكدت، من جديد، توصيتها بتطبيق حقوق المزارعين من خلال الصندوق الدولى على اساس خطة عمل عالمية سليمة من الناحية العلمية• ولذا اوصت بان تتولى الهيئة تأييد الاقتراح الداعى الى ان تعقد المنظمة المؤتمر الفنى الدولى الرابع بشأن الموارد الوراثية النباتية بموارد من خارج الميزانية، على ان يعد، ضمن عملية التحضير للمؤتمر، اول تقرير عن "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" و "خطة العمل العالمية"•

١٣ - وبعد أن لاحظت مجموعة العمل ان التفسير المتفق عليه للتعهد الدولى والقرار الخاص بحقوق المزارعين قد اديا الى انضمام احد عشر بلدا جديدا الى التعهد، وتخلى خمسة بلدان عن تحفظاتها، وضعت مشروع ملحق ثالث مقترح للتعهد، واقترحت على الهيئة الموافقة عليه لرفعه الى المؤتمر•

#### النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها

١٤ - رات الهيئة ان الوشيقة CPGR/91/5 تقدم عرضا عاما ممتازا عن تطور واعداد شتى عناصر النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها• ووافقت الهيئة على ان يختلف العناصر التنظيمية للنظام العالمى قد اصبحت الآن متوافرة، وانه قد أمكن التغلب على الكثير من الصعوبات القانونية والسياسية التى اعاقتها• وعلى الرغم مما تحقق من التقدم، مازال هناك الكثير الذى ينبغى عمله، ورات

الهيئة أن أمانتها في حاجة إلى تعزيز، وأشير إلى أن ذلك ربما يمكن تحقيقه من خلال إعادة توزيع الموارد داخليا.

١٥ - ورات الهيئة أن الوقت قد حان لكى تفضلع بدورها فى التنسيق والرمذ حسبما نصت عليه اختصاصاتها، وذلك لضمان شمولية النظام العالمى وكفاءته، واطاحة استخدام الموارد الوراثة المتوافرة الآن، وتلك التى ينتظر توافرها فى المستقبل القريب، على الوجه الامثل.

١٦ - وفى هذا السياق، اتفقت الهيئة مع توصيات مجموعة العمل المنبثقة عنها، على أن الطريق الافضل لتنفيذ حقوق المزارعين، هو من خلال صندوق دولى كالصندوق الموجود حاليا لدى المنظمة، يقدم الدعم لبرامج صيانة الموارد الوراثة النباتية واستخدامها، وخاصة فى العالم الثالث، على أن تشرف عليه الهيئة بناء على مشورة من الاجهزة الفنية المعنية. ووافقت الهيئة كذلك على أن صيانة الموارد الوراثة النباتية واستخدامها على أساس قابل للاستمرار يعتبر ضرورة مستديمة، ولذا رأت أن يقوم الصندوق الدولى كذلك على أساس دائم. وقد شارح بعض المناقشات بشأن ما اذا كان ينبغى أن يقوم الصندوق على أساس الزامى ام طوعى.

١٧ - كذلك وافقت الهيئة على أن التطبيق العملى لحقوق المزارعين من خلال الصندوق الدولى، وخطة عمل عالمية سليمة من الوجهة العلمية سيساعدان فى تعزيز النظام العالمى وتحقيق اهدافه بالكامل، مثل ااحة المادة الوراثة النباتية على أساس قابل للاستمرار، وصيانتها واستخدامها. وقد يساهم ذلك كثيرا فى عكس الاتجاه الذى ظل يقوى بصور مطردة فى السنوات الماضية باتجاه تقييد تبادل الموارد الوراثة النباتية، كما أنه سيخلق روحا جديدة من التعاون.

١٨ - واعتبرت الهيئة أن وثيقة "حالة الموارد الوراثة النباتية فى العالم" حريية بأن تكون وثيقة مرجعية يمكن أن تسترشد بها المناقشات المعنية بالموارد الوراثة النباتية الجارية على الصعيد الدولى. إذ يمكن أن تستفيد منها الحكومات، والمؤسسات البحثية والانماثية القطرية والدولية، فضلا عن الجهات المتبرعة سواء كانت متعددة الاطراف، ام شنائية ام غير حكومية. كما ستكون عوننا كبيرا فى توجيه الموارد المالية المتاحة صوب اولويات العمل. ورات الهيئة ضرورة أن يعد تقرير "حالة الموارد الوراثة النباتية فى العالم" فى اسرع وقت ممكن حيث أنه سيؤدى دورا هاما، بوجه خاص، فى تحديد الاولويات التى ينبغى أن

يستند اليها اعداد خطة العمل المقترحة . واقتрحت الهيئة انشاء مجموعة صغيرة مستقلة من الخبراء للمساعدة فى اعداد "حالة الموارد الوراثة النباتية فى العالم" .

١٩ - وناقشت الهيئة الحاجة الى وضع خطة عمل منسقة ، ووافقت على اقتراح مجموعة العمل بأن تكون خطة عمل عالمية ، تشمل وضع ميزانية عامة ومشروعات وبرامج ذات اولوية ، تمول ، على مراحل ، من خلال الصندوق الدولى للموارد الوراثة النباتية ، وتنفذها المنظمات والوكالات الملائمة تحت اشراف الهيئة . واشير الى الطلب الذى كانت قد وجهته الهيئة فى دورتها الثالثة الى مجموعة العمل بوضع اقتراح لانشاء لجنة " لتعزير الحوار بين المنظمات المعنية وتنسيق المسؤوليات وتعزير التعاون" ، واشير الى أهمية ذلك فى اطار خطة العمل العالمية .

٢٠ - كذلك رأت الهيئة ان تكون خطة العمل العالمية بمثابة الاطار العالمى للأنشطة المحلية والقطرية والاقليمية ، التى تنفذها المؤسسات القطرية بدعم من المنظمة ، والمؤسسات الحكومية الدولية الأخرى ، ومن المؤسسات غير الحكومية ، كلما كان ملائماً . كما قد تتضمن خدمات التنسيق العالمية ، مثل شبكات الصيانة وخدمات المعلومات ، لتيسير عمل البرامج القطرية والاقليمية . ويمكن ، فى اطار خطة العمل العالمية ، اسناد مسؤولية خاصة للصندوق الدولى فيما يتعلق بمجالات الأولوية التى حددتها الهيئة ، بما يسد الفجوة فى الجهود الدولية ويلبى حالات الطوارئ . واقترحت الهيئة ضرورة ان تشارك الأطراف الهامة المعنية بتنفيذ الخطة ، فى عملية اعدادها ، وذلك لضمان التنسيق الفعال ، وتلافى اخطار الازدواجية فى تنفيذ الأنشطة وتبديد الموارد .

٢١ - ورات الهيئة ان بإمكان الوكالات والمؤسسات المختلفة التى ستشارك فى تمويل وتنفيذ خطة العمل ، ان تقوم بما يلى اثناء عملية اعداد هذه الخطة :

(١) تشجيع أفضل استخدام للأموال المتاحة ، سواء تلك التى تقدم بطرق ثنائية أو متعددة الأطراف؛

(٢) ضمان تنسيق أعمال خطة العمل العالمية وبرامجها داخل اطار عالمى واضح ، وذلك من أجل تلافى ازدواجية الجهود؛

(٣) السماح للمؤسسات ، التى ستتولى عملية التنفيذ ، بأن تدرس توزيع المسؤوليات المحددة فى خطة العمل؛



(٤) تحديد الأولويات، وحالات الطوارئ، والثغرات الموجودة في العمل.

٢٢ - كما رأت الهيئة أن التنفيذ الفعال لخطة العمل العالمية الخاصة بالموارد الوراثية النباتية - سواء على مستوى البرامج أو المشروعات - سوف يفيده كثيرًا في النهوض بالتعاون الدولي فيما بين الجهات المتبرعة بالمادة الوراثية والأموال والتكنولوجيا، بالإضافة إلى أنه سيكون أداة فريدة لتعميم الفوائد الناجمة عن استخدام الموارد الوراثية النباتية، والمشاركة في عبء صيانتها.

٢٣ - وأيدت الهيئة تأييدًا كاملاً توصية مجموعة العمل المنبثقة عنها بأن تدعو المنظمة إلى عقد المؤتمر الفني الدولي الرابع للموارد الوراثية النباتية، تتبع به المؤتمرات الثلاثة السابقة التي عقدتها في أعوام ١٩٦٧ و ١٩٧٣ و ١٩٨١، وأن يمول المؤتمر المقترح بمساهمات من خارج الميزانية تقدمها البلدان المختلفة، والأفضل أن يتم ذلك من خلال الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية، وأن يعد مشروعًا التقرير الأول عن "حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم"، وخطة العمل العالمية الخاصة بالموارد الوراثية النباتية، في إطار هذا المؤتمر الفني، ومن خلال الاجتماعات الفنية التحضيرية. كذلك أوصت الهيئة بأن يعقب المؤتمر الفني اجتماع لتحديد الالتزامات المالية اللازمة لتنفيذ خطة العمل العالمية، وشروط وقواعد التمويل.

٢٤ - وطلبت الهيئة إلى المدير العام للمنظمة دراسة اقتراح الهيئة، وتقديم التوصيات الملائمة لمجلس المنظمة ومؤتمرها، إذا اقتضى الأمر، للنظر فيها والموافقة عليها. ولاحظت الهيئة أن التكاليف التقديرية لعقد المؤتمر الفني الدولي الرابع للموارد الوراثية النباتية ستكون في حدود ٣ ملايين دولار. وطلبت الهيئة إلى المدير العام أن يبدأ مشاوراته مع الجهات المتبرعة المحتملة، لضمان الحصول على التمويل اللازم من مصادر من خارج الميزانية لعقد هذا المؤتمر.

٢٥ - وحيث الهيئة الجهات المتبرعة المحتملة على تقديم مساهماتها مبكرًا من أجل أن يكون التخطيط للمؤتمر الفني والتنظيم لعقده فعالاً وفي وقته المناسب. وقد أعلنت بعض البلدان عن استعدادها للمساهمة في تكاليف هذا المؤتمر. ويمكن النظر في عقد اجتماع للجهات المتبرعة المحتملة المهمة بتمويله. ويقترح عقد هذا المؤتمر في أواخر عام ١٩٩٣ أو أوائل ١٩٩٤، بالتعاون مع بعض المنظمات المعنية الأخرى،

ولاسيما الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية •

٢٦ - ووافقت الهيئة على اقتراح الامانة بانه ينبغي، فى اطار الاعداد للتقرير الاول عن " حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم " و "خطة العمل العالمية الاولى عن الموارد الوراثية النباتية"، ان يقوم المؤتمر الفنى الدولي بما يلى:

(١) استعراض آخر ما وصلت اليه صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، والمعرفة بها والاساليب المستخدمة فيها، مع ايلاء انتباه خاص الى الجديد فى علوم التكنولوجيا الحيوية واستخدام تكنولوجيا المعلومات فى ادارة البيانات ذات الصلة؛

(٢) تقييم الحالة الراهنة للتنوع الوراثى ومدى التآكل الوراثى بحسب الاقاليم والمحاصيل، ومدى شمول اعمال الجمع فى الوقت الحاضر، وكذلك عمليات الصيانة فى المواقع الطبيعية وخارج المواقع الطبيعية، وصفات المادة الوراثية وتقييمها والنهوض بها، وبرامج تربية البذور وانتاجها؛

(٣) استعراض الطاقات الفنية القطرية والاقليمية فيما يتعلق بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، سواء من حيث الطاقات البشرية أو المؤسسية؛

(٤) دراسة مدى ملاءمة التقنيات المختلفة لاحتياجات البلدان النامية، والانماط الجارية لنقل التكنولوجيا؛

(٥) تحديد اهم الصعوبات التى تعترض صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها وتبادلها؛

(٦) اقتراح التدابير التى من شأنها ان تزيد من فعالية النظام العالمى للموارد الوراثية النباتية •

٢٧ - كما وافقت الهيئة على ان يقوم المؤتمر الدولي بتكريم عدد من العلماء البارزين الذين قدموا اسهامات فى علم الموارد الوراثية النباتية • ويمكن انشاء لجنة اختيار متخصصة لاقتراح المعايير الخاصة بترشيح هؤلاء العلماء •

٢٨ - واخذت الهيئة علما بالجهود التعاونية الجارية على المستوى الحكومى الدولى، فى العديد من الاقاليم، من اجل التعاون الاقليمى فى مجال الموارد الوراثية النباتية، وحثت على قيام تعاون مماثل فى اجزاء اخرى من العالم. واقترحت الهيئة بأن تسعى المنظمة، من خلال مؤتمراتها الاقليمية، الى تشجيع ودعم التعاون والهيكل الحكومية الدولية والاقليمية فى هذا المضمار، وادراج هذه المسألة فى جدول اعمال المؤتمرات الاقليمية للمنظمة، حيث ان المناقشات ستفيد فى اعداد تقرير "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" وسيضفى ذلك الطابع الاقليمى على عمل الهيئة، وييسر المناقشات الشاملة.

٢٩ - ولاحظت الهيئة ان التغييرات التى جرت فى اوروبا الشرقية قد تؤثر على سلامة الموارد الوراثية النباتية فى هذه المناطق، وان هناك حاجة الى تقديم الدعم للبرامج القطرية للتغلب على الصعوبات المحتملة. وابدت بعض البلدان استعدادها لتوفير الموارد والمساعدات اللازمة لتلك الدراسة. ورحبت الامانة بهذه العروض، واوصت بأن تتولى المنظمة اجراء دراسة عاجلة للتعرف على المخاطر التى قد تتعرض لها المادة الوراثية المخزونة واقتراح الحلول لذلك.

٣٠ - ووافقت الهيئة على ان مبدا حقوق سيادة الدول على الموارد الوراثية النباتية التى فى اراضيها هو مبدا مهم. ولا بد من التنويه الى ذلك فى الاتفاقيات الدولية حيثما يكون ذلك مناسباً.

٣١ - وناقشت الهيئة مشروع القرار المرفوع اليها من الاجتماع الخامس لمجموعة العمل التابعة لها، والمقترح ان يصبح الملحق الثالث الجديد للتعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية. ورغم موافقة المجموعة على ضرورة مثل هذا القرار، فقد اقترحت عدة تعديلات فنية عليه، ولم يستسع الوقت للحصول على اتفاق فى الآراء بشأنه. ووافقت الهيئة على تقديم مشروع القرار - كما رفعته اليها جماعة العمل مع قائمة التعديلات الفنية التى اقترحت اثناء مناقشته - الى المجلس للنظر فيه. ويرد نص مشروع القرار والتعديلات المقترحة عليه فى المرفق حاء بهذا التقرير.

## آليات لتيسير عمليات تبادل المادة الوراثية والمعلومات والتكنولوجيا

### استراتيجيات لإنشاء شبكة للصيانة فى المواقع الطبيعية

٣٢ - استعرضت الهيئة الوشيقة CPGR/91/6 التى اعدت استجابة لتوصياتها اثناء دورتها الثالثة، وتضمنت عرضا عاما لامكانيات انشاء شبكة لمناطق الصيانة فى المواقع الطبيعية تغطى الموارد الوراثية النباتية والحيوانية على السواء، بغرض استكمال المجموعات الاساسية من الموارد الوراثية ذات الاولوية الموجودة خارج مواقعها الطبيعية.

٣٣ - ووافقت الهيئة على ان الصيانة فى المواقع الطبيعية هى جزء حيوى من جهود صيانة الكائنات الحية والتنوع الوراثى. واخذت علما بان الكثير من البلدان قد حققت تقدما طيبا فى مجال انشاء المناطق المحمية، وخاصة لصيانة النظم الايكولوجية، واشادت بهذه المنجزات.

٣٤ - وكان هناك تاييد قوى لمواصلة الاهتمام بالصيانة فى المواقع الطبيعية فى اطار التعهد الدولى. واعربت الهيئة عن قلقها من ان يؤدى الاهتمام المتزايد بالصيانة فى المواقع الطبيعية الى تقلص الجهود الشاملة، نتيجة قيود الموارد، ولعدم كفاية الموارد اللازمة لتغطية كل جهود الصيانة فى المواقع الطبيعية وفى خارجها بصورة فعالة.

٣٥ - ولاحظت الهيئة ان المنظمات المعنية بصيانة الطبيعة والتنوع البيولوجى مثل اليونسكو والاتحاد الدولى لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، وبرنامج الامم المتحدة الانمائى والبرامج القطرية موجهة بالدرجة الاولى نحو النظم الايكولوجية وتنوع الاصناف. اما الاهتمام الرئيسى للهيئة فهو التنوع الداخلى بين الاصناف ذات القيمة الاقتصادية والاجتماعية الحالية او المحتملة. وتجرى صيانة البعض منها فى محتجزات الطبيعة الا ان الامر قد يحتاج الى تدابير اضافية لتغطية النطاق الكامل للتنوع الداخلى بين الاصناف.

٣٦ - واخذت الهيئة علما بان صيانة الطبيعة والتنوع البيولوجى ينالان اهتماما متزايدا، وان عدد المنظمات العاملة فى هذا المضمار يتزايد بصورة مطردة. وشددت على الحاجة الى ضمان التنسيق المتانى، ولاسيما على الصعيد الدولى، واوصت بضرورة تعزيز الدور التنسيقى الذى تفلطح

به جماعة صيانة النظم الايكولوجية، ومجموعة العمل المعنية بصيانة التنوع البيولوجي المنبثقة عنها، وذلك لضمان التكامل فيما بين المنظمات الاعضاء فيها (منظمة الاغذية والزراعة، اليونسكو، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الاتحاد الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، برنامج الأمم المتحدة الانمائى، الصندوق العالمى للحياة البرية من أجل الطبيعة) وخاصة فى اطار الاعمال التحضيرية لعقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية فى ١٩٩٢، ومن أجل وضع اتفاقية دولية لصيانة التنوع البيولوجى واستخدامه بصورة قابلة للاستمرار.

٣٧ - واعترفت الهيئة بالصعوبات الفنية، والاجتماعية الاقتصادية، والعملية التى ينطوى عليها صيانة التنوع الوراثى فيما بين الانواع فى المواقع الطبيعية. غير أنها اخذت علما، فى ذات الوقت، بالشكوك والمشكلات التى ترتبط بالصيانة للمدى الطويل خارج المواقع الطبيعية. وبناء على ذلك شددت الهيئة على الحاجة الى النظر الى الصيانة فى المواقع الطبيعية وخارجها كجهدين متكاملين فى اطار برامج الصيانة، التى ينبغى أن توجه لصيانة الانواع المحددة على المستويات المحلية والقطرية والدولية.

٣٨ - واعترفت الهيئة بما يقع على عاتقها من مسؤوليات فيما يتصل بدعم استراتيجيات الصيانة التى توفر الظروف المثلى للمادة البيولوجية المعنية، والاطار الاجتماعى الاقتصادى الذى يضمها، وهو المقياس الذى ينبغى على أساسه توخى الموازنة فيما بين استراتيجيات الصيانة فى المواقع الطبيعية والصيانة خارجها.

٣٩ - واشير، عند مناقشة دور الهيئة فى مجال الصيانة فى المواقع الطبيعية، الى ان الامن الغذائى لايعتمد على المحاصيل المزروعة وحدها، بل وأيضا على طائفة واسعة من الانواع البرية والعشبية المرتبطة بها، والتى كثيرا ما كانت مصدرا مباشرا للاغذية، والعقاقير الطبية، وغيرها من السلع والخدمات الأخرى الضرورية للمجتمعات المحلية الريفية. ووافقت الهيئة على ضرورة ايلاء مزيد من الاهتمام بصيانة المحاصيل غير الغذائية خارج المواقع الطبيعية وهى محاصيل تصلح فى كثير من الاحيان للصيانة فى المواقع الطبيعية، بالاضافة الى انها تتيح فرصة طيبة لتطوير استراتيجيات الادارة للصيانة والاستخدام المتزامنين.

٤٠ - ووافقت الهيئة على أنه لا بد للميانة فى المواقع الطبيعية من أن تستند الى جهود المجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات القطرية التى تعمل ضمن اطار دولى. ولا بد من النظر فى استخدام هذه الموارد، سواء فى الحاضر او على المدى البعيد، فى اطار النظم الزراعية المتكاملة، ونظم الزراعة المختلطة بالغابات والمراعى، واستراتيجيات ادارة الغابات والاراضى الحرجية واستخدامها بصورة قابلة للاستمرار. ولا بد من توجيه اهتمام خاص للتنوع الوراشى على مستوى المزرعة بما فى ذلك المحاصيل الثانوية او غير المستخدمة بالقدر الكافى ونظمها المحصولية كوسيلة للمحافظة عليها من خلال الاستخدام.

٤١ - واوصت الهيئة بضرورة توفير معلومات واضحة وواقعية عن احتياجات الصيانة فى المواقع الطبيعية والمنافع المستمدة منها، على مستوى وضع السياسات، والمستويين الفنى والقاعدى. ولا بد من ايلاء اهتمام خاص بالاستخدامات المقبولة للاراضى من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية، والتى تتضمن صيانة الموارد فى المواقع الطبيعية واستخدامها بصورة فعالة. كما اوصت ببذل مزيد من الجهود فى سبيل انشاء وتعزيز المعاهد القطرية والمحلية المعنية. ويعتبر تدريب الخبراء القطريين فى البلدان التى توجد بها الموارد الوراثية التى يراد صيانتها، اولوية مطلقة.

٤٢ - وشددت الهيئة على ضرورة اجراء عمليات مسح ورصد منتظمة لانواع النباتات، تساعد فى تحديد الاصناف التى لها اولويتها كخطوة اولى صوب وضع برامج رشيدة للصيانة فى المواقع الطبيعية. ولا بد من اختيار مثل هذه الاصناف استنادا الى معايير محددة بشكل دقيق ومتفق عليها، اى الا تقتصر على معيار الندرة وحده، بل لا بد من مراعاة قيمتها الاجتماعية الاقتصادية، واطار التآكل والاستنزاف الوراشى. وينبغى تجميع الاولويات المحلية والقطرية من اجل تحديد الاولويات على المستوى العالمى.

٤٣ - ولا بد للصيانة الناجحة فى المواقع الطبيعية من أن تستند الى معارف سليمة وكافية بالخصائص البيولوجية والوراثية للأنواع المستهدفة المعنية. ولا بد من توجيه اهتمام خاص للادارة المدروسة للتنوع فيما بين الصنف الواحد.

٤٤ - ووافقت الهيئة على ضرورة أن تتسم استراتيجيات الادارة بالمرونة، وأن تكون مهيأة لاستيعاب البحوث الجديدة والتقنيات المحسنة، كلما جد جديد فيها.

٤٥ - وعرضت اندونيسيا وجمهورية ايران الاسلامية تعاونهما الكامل فى اقامة أنشطة محددة الاهداف على اساس تجريبى، للصيانة فى المواقع الطبيعية فى اطار الأنشطة التى تتولى الهيئة تنسيقها. وينتظر ان تشكل هذه المشروعات الرائدة نقاط اتصال من اجل انشاء شبكات اقليمية للصيانة فى المواقع الطبيعية لشتى فئات الاصناف التى لها اولويتها. وتتمتع اسرايل بخبرة ست سنوات فى مجال صيانة القمح البرى فى مواقع الطبيعية، وعرضت ان تقدم معلومات عن عملها فى هذا المجال.

٤٦ - ووافقت الهيئة على ان المؤتمر الفنى الدولى الرابع للموارد الوراثية النباتية سيوفر محفلا قيما للمناقشات بشأن استراتيجيات ومنهجيات صيانة الموارد الوراثية فى المواقع الطبيعية.

التقرير الثانى عن سير العمل فى الترتيبات القانونية التى تستهدف انشاء شبكة دولية من المجموعات الاساسية فى بنوك الجينات تحت رعاية المنظمة او ولايتها

٤٧ - استعرضت الهيئة الوثيقة CPGR/91/13 التى قدمت عرضا لما احرز من تقدم، منذ انعقاد دورتها الثالثة، فى سبيل انشاء شبكة من المجموعات الاساسية فى بنوك الجينات تحت رعاية المنظمة او ولايتها، وعالجت، بوجه خاص، الوضع القانونى الحالى. كما بحثت الهيئة الجوانب المرتبطة بوضع المعايير الفنية لبنوك الجينات، ودمج شبكتى المنظمة والمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية.

٤٨ - واخذت الهيئة علما بانه، فى الفترة منذ انعقاد دورتها الثالثة، قامت اربعة بلدان اعضاء او مؤسسات اخرى بابلاغ المدير العام انها على استعداد لاجراء مفاوضات مع المنظمة بغرض وضع مجموعاتها الاساسية تحت رعاية المنظمة او ولايتها.

٤٩ - واثناء سير المناقشات، اعلنت ثلاثة بلدان اخرى عن عزمها على ضم بنوك الجينات الى الشبكة الدولية. وذكرت هولندا انها على استعداد لتحقيق ذلك بمقتضى نموذج الاتفاقية (ج)، واكدت فنلندا اعلانها السابق عن استعدادها للمشاركة بمقتضى نموذج الاتفاقية (ج). واعلنت اليابان انها قد تقبل النموذج (د) للاتفاقية، وان كان ذلك رهن بادراج بنود تعكس بعض الشروط الخاصة. واكدت اندونيسيا قبولها السابق، وذكرت ان بوسعها الآن ان تقبل النموذج (د) للاتفاقية، حسبما اعدته الامانة، لفترة مبدئية مدتها خمس سنوات.

٥٠ - ويرد في المرفق طاء بهذا التقرير جدول تحليلي مستكمل لجميع الردود التي تلقتها الأمانة حتى ١٧/٤/١٩٩١، بما في ذلك النوايا التي أعلن عنها خلال الدورة الحالية، فيما يتصل بالعروض بالمشاركة في الشبكة الدولية من المجموعات الأساسية.

٥١ - وأخذت الهيئة علماً بأن الأمانة قد أعدت الآن اتفاقيات أساسية تغطي النماذج (ب)، و (ج) و (د)، استناداً إلى النماذج التي أعدتها في وقت سابق، تحدد المبادئ الأساسية التي ينبغي إدراجها. وتوفر هذه النصوص أساساً مفصلاً ودقيقاً للمفاوضات التي ستجرى مع الحكومات والمؤسسات الدولية بشأن فم مجموعاتها الأساسية إلى الشبكة الدولية. وأكدت الهيئة أن ذلك لا يعنى فرض الاتفاقية الأساسية على البلدان الأعضاء أو المؤسسات، بل السعى إلى المحافظة، بقدر الإمكان، على قدر من التجانس في الأشكال القانونية المستخدمة، مع مراعاة الظروف والاحتياجات الخاصة بكل بلد على حدة في ذات الوقت. وترد الاتفاقيات الأساسية في المرفق ياء بهذا التقرير.

٥٢ - وقدمت الأمانة عدداً من الأيضاحات الإضافية أثناء سير المناقشات. أولاً، فيما يتعلق بالنتائج القانونية المترتبة على العروض بوضع المجموعات الأساسية في بنوك الجينات في إطار الشبكة الدولية، أكدت أن هذه العروض هي إعلان للنوايا للتفاوض بحسن نية بشأن هذه الاتفاقيات، وأنها غير ملزمة قانوناً في حد ذاتها. ولن تصبح الدولة أو المؤسسة المعنية ملزمة قانوناً إلا بعد التفاوض بشأن العرض المقدم وصياغته في اتفاقية رسمية بين السلطة المختصة والمنظمة. وستحدد كل دولة من الدول الأعضاء السلطة المختصة التي ستتولى إبرام هذه الاتفاقيات بالإنابة عن الدولة العضو أو المؤسسة، وهي قد تختلف من دولة عضو إلى أخرى، تبعا لإجراءاتها ومتطلباتها الداخلية. ففي بعض البلدان، على سبيل المثال، يمكن أن تتولى إبرام هذه النمط من الاتفاقيات مؤسسة حكومية، أو وزارة مختصة، مثل وزارة الزراعة أو الخارجية، في حين قد تقتضى الأوضاع في بلدان أخرى ضرورة الموافقة على هذه الاتفاقيات من جانب مؤسسات سياسية عليا، مثل البرلمان. وأعيد التذكير بأنه في حالة شمول الاتفاقيات على التزامات تتصل بمسائل السيادة الوطنية، أو المزايا والحصانات، يشترط الحصول على الموافقة الرسمية للحكومة، والتي لا بد من أن تكون، بدورها، طرفاً في الاتفاقية، وقد أشير إلى هذه النصوص في الاتفاقيات الأساسية بعلامة مميزة.



٥٣ - فالمادة ٨(ب) من النموذج (ب) للاتفاقية الاساسية، والتي تنص على أن يبلغ الطرف القطري فى الاتفاقية، المنظمة باى صعوبات قد تنشأ سواء فيما يتعلق باستمرار صيانة المادة الوراثة المعنية او تنفيذ التدابير التى توصى بها او تحددتها المنظمة، قصد بها، على سبيل المثال، أن تغطى الحالات التى تنطوى على مصروفات اضافية: فاذا كانت هذه المصروفات الاضافية تحمل الطرف القطري المتعاقد اعباء باهظة، يصبح من الضرورى اجراء مشاورات مع المنظمة من أجل ايجاد حل مرض، وايجاد السبل، اذا ما اقتضى الامر، الى الحصول على التمويل اللازم.

٥٤ - واثر الاستفسارات التى اشيرت والاقترحات التى قدمت، فيما يتعلق بالمادة ٩ من النموذج (ج) للاتفاقية الاساسية، والمادة ٨ من النموذج (د) (اتاحة المادة الوراثة المعنية)، كان هناك تصور بطين ممكنين: الاول هو اضافة عبارة أن المادة الوراثة لن تكون متاحة "الا فى حالة عدم توافرها فى مجموعة عاملة"، والثانى هو الاشارة الى المادة الوراثة الموجودة فى المجموعات العاملة، لانتك الموجودة فى المجموعات الاساسية. ووافقت الهيئة على الاقتراح الداعى الى اكمال هذه المادة باضافة ملحق لكل اتفاقية من الاتفاقيات، يسرد الجوانب الفنية لوضع المادة الوراثة المعنية المتاحة نظرا لان هناك عددا من المشكلات الفنية التى ترتبط بهذا الامر.

٥٥ - وعرضت الولايات المتحدة الامريكية على الهيئة وضع ٣٠ مترا مكعبا من اماكن التخزين فى مرافق التخزين طويل الاجل فى فورت كولينز فى ولاية كولورادو ضمن الشبكة الدولية بعد استكمال عمليات توسيع هذه المرافق عام ١٩٩٣. واعربت الهيئة عن تقديرها للعرض الذى تقدمت به الولايات المتحدة، وطلبت من الامانة متابعة هذا العرض.

٥٦ - واستذكرت الهيئة العروض التلقائية التى قدمتها، بالفعل، كل من الارجننتين واثيوبيا وكينيا واسبانيا، ثم النرويج مؤخرا، بتوفير اماكن فى بنوك الجينات من أجل انشاء المجموعات الدولية.

٥٧ - واخذت الهيئة علما، بوجه خاص، بأن المباحثات قد بدأت بالفعل بين المنظمة وحكومة النرويج، بشأن العرض المقدم من النرويج فيما يتعلق بانشاء بنك دولى للبذور فى ظروف التجميد الطبيعى المستديم فى سفالبارد لتخزين المجموعات القطرية التى قد تود الدول الاعضاء تخزينها هناك، وكذلك المجموعات الخاصة بالمراكز الزراعية الدولية.

أما مسألة توفير جزء من هذا البنك لتخزين المجموعات الدولية "الحقيقية"، فيمكن بحثها في مرحلة قادمة. واستعرضت الهيئة التقرير المقدم عما أحرزته المفاوضات من تقدم، والذي يرد في الملحق (٥) للوشيقة CPGR/91/13. ووجه الانتباه إلى أن هذا العرض ينطوي على مرحلتين مختلفتين. فالمرحلة الأولى، وهي قيد التباحث الآن، تدور حول إنشاء مرافق لتخزين البذور يمكنها تخزين المجموعات القطرية التي ترغب الدول الأعضاء في ايداعها هناك. أما المرحلة الثانية، والتي يمكن البحث فيها فيما بعد، فهي تنطوي على توفير أماكن إضافية لإنشاء بنك دولي للبذور.

٥٨ - بيد أنه مازال هناك عدد من المشكلات المتعلقة بالالتزامات المالية المرتبطة بهذا الأمر، والتي لم تحل بعد. وجوهر الأمر أن التكاليف الاستثمارية ستحملها النرويج، في حين ستتولى المنظمة تغطية تكاليف التشغيل. كما ستوفر المنظمة الإدارة لهذا المشروع، بالتعاون مع المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية ودعمه الفني. بيد أن التكاليف الأخرى ستكون مسؤولية الدول الأعضاء التي تودع ما لديها ن بذور في سفالبارد. وينتظر أن يكون الشحن الجوي هو البند الرئيسي للمصروفات، ويجرى البحث في إيجاد آلية لتخفي العقبة المتمثلة في عبء هذه التكاليف على البلدان النامية التي لاتستطيع تحملها.

٥٩ - وأخيراً، أخذت الهيئة علماً بأنه مازال على حكومة النرويج أن تسوى عدداً من المسائل المرتبطة بإبرام اتفاقية رسمية وشاملة من أجل إنشاء بنك دولي للبذور في سفالبارد.

٦٠ - وأعربت الهيئة عن تقديرها لحكومة النرويج، ورات أن عرضها قيم للغاية، ويعد حافزاً مشجعاً للهيئة.

٦١ - واستذكرت الهيئة أنه من الضروري وضع معايير ملائمة لبنوك الجينات العاملة في إطار الشبكة الدولية. واستذكرت أن الانجازات التي تحققت في حقل تكنولوجيا تخزين البذور، ومنها، على سبيل المثال، تخزين البذور في ظروف محتوى الرطوبة البالغ الانخفاض، قد تقتضى إعادة تعريف معايير التخزين. كما أنه برز مؤخراً تركيز على جمع الموارد الوراثية من الأنواع البرية. وقد يكون من المتعذر، فيما يتصل ببذور الأنواع البرية، استيفاء بعض المعايير، مثل حجم العينة، واختبار الحيوية، ومحتوى البذور من الرطوبة، مما قد يقتضى تغيير

المعايير بالنسبة للمجموعات الأساسية التي تتضمن موادا برية • بيد انه لا ينبغي اجراء هذه التعديلات الا بعد توافر معلومات كافية عن تجديد الانواع البرية • وايدت الهيئة الدعوة الى عقد اجتماع للجنة خبراء فنية لتتولى، بالتعاون مع المنظمة والمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية، تقييم معايير بنوك الجينات واعادة تعريفها اذا دعا الامر • وينبغي ان تكون هذه الدراسة مشتركة بين المنظمة والمجلس الدولى، تسفر عن توصيات بمعايير لتخزين البذور وادارتها، يمكن ان تقرها الهيئة •

٦٢ - واستذكرت الهيئة انها وافقت، فى دورتها الثالثة، على ضرورة "تكريس الاولوية لتعزيز المجموعات الاساسية الموجودة، ووضع هذه المجموعات تحت رعاية المنظمة او ولايتها، فى اطار شبكة المنظمة العالمية من المجموعات الاساسية" • ورحبت بمذكرة التفاهم بشأن التعاون البرامجى، التى ابرمت بين المنظمة والمجلس الدولى فى ١٩٩٠/٩/٢١، التى نصت على ان "كلا الطرفين يعترفان بضرورة تحقيق اقصى حد من التكامل بين شبكة المنظمة من المجموعات الاساسية وسجل المجموعات الاساسية لدى المجلس الدولى" • وتعهد الطرفان "بالتعاون فيما بينهما بهدف دمج هاتين الشبكتين، الى اقصى حد ممكن، طبقا لمبدأ ان يتولى المجلس الدولى تقديم المشورة العلمية والفنية بشأن انشاء المجموعات الاساسية وصيانتها وادارتها، فى حين تعنى المنظمة بصورة رئيسية، الى جانب الاضطلاع بالاشراف العام على الجوانب العلمية والفنية، بتوفير الاطار القانونى وفى مجال السياسات الذى يمكن للبلدان، من خلاله، توجيه الجهود اللازمة لضمان سلامة صيانة الموارد وتبادلها بغير قيود، ورصد تنفيذ احكام التعهد الدولى" •

٦٣ - وخلصت الهيئة الى ان هناك تقدما قد احرز صوب عمل ملموس من اجل انشاء شبكة دولية من المجموعات الاساسية فى بنوك الجينات • ووافقت على ان النماذج المقدمة فى الوثيقة CPGR/91/13 تعد اساسا مفيدا لاجراء المفاوضات، وانه لا بد خلال هذه المفاوضات من مراعاة الاحتياجات الخاصة لكل بلد على حدة • كما اتفقت الهيئة على الوقت المناسب لبدء المفاوضات على اساس النماذج (ب)، او (ج) او (د) •

٦٤ - وبناء على ذلك، طلبت الهيئة من المدير العام مايلى:

- البدء فى اجراء المفاوضات مع الحكومات والمؤسسات التى اعلنت انها على استعداد لوضع مجموعاتها فى اطار هذه

الشبكة، على أساس نصوص هذه الاتفاقيات.

- التباحث مع الدول الاعضاء المعنية بشأن امكانية قبول عروضها بتوفير اماكن فى بنوك الجينات لمصلحة المنظمة وكيفية قبول هذه العروض؛

- اختتام المفاوضات الجارية مع حكومة النرويج بشأن انشاء بنك دولى للبذور فى (سفالبارد) (سبتزبرجن)، وتقديم تقرير للهيئة عن نتائج هذه المفاوضات.

حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم والنظام العالمى للاعلام والانذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية

٦٥ - تدارست الهيئة الوثيقة CPGR/91/7/Rev. واعربت عن اسفها لارجاء العمل فى انشاء النظام العالمى للاعلام والانذار المبكر بسبب الازمة المالية التى تجتازها المنظمة. واتفقت الهيئة مع اقتراح الامانة الداعى الى توسيع نظام معلومات البذور الذى يديره مختبر البذور لدى المنظمة ليكون نواة للنظام العالمى للاعلام. وفى هذا السياق، ايدت الهيئة عملية اعادة التنظيم المقترحة لمختبر البذور لدى المنظمة ليصبح وحدة المعلومات النباتية وتبادلها.

٦٦ - ووافقت الهيئة على ضرورة ان يصبح النظام العالمى للاعلام قاعدة بيانات دينامية دائمة التحديث لقواعد البيانات القائمة تغطى الاصناف المهمة من الناحية الاقتصادية، وان يشكل النظام العالمى للانذار المبكر الوارد وصفه فى الوثيقة CPGR/91/7/Rev. جزءا من نظام الاعلام العالمى. واحيظت علما بان هناك عددا من قواعد البيانات المتخصصة العاملة الان والتى انشئت، او التى فى سبيلها الى الانشاء فى وقت قريب، بواسطة عدد من المنظمات منها المنظمة، والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، وعلى وجه الخصوص المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية والاتحاد الدولى لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، وغيرها من المنظمات. وسيضم النظام العالمى للاعلام عنصرا فريدا يتمثل فى المعلومات التى توفرها التقارير القطرية الدورية، اعمالا للمادة ١١ من التعهد الدولى، اعتمادا على الاستقصاء الذى يجرى اعداده الان. كما سيعتمد اعتمادا كبيرا على قواعد البيانات لدى

المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية، والتي اشتركت المنظمتان معا في انشاء الكثير منها.

٦٧ - ولاحظت الهيئة ان المنظمة لن تتعهد بالاحتفاظ بجميع قواعد البيانات التي ستضم الى النظام العالمى للاعلام، وانما ستبرم اتفاقيات تعاون مع المنظمات التي تحتفظ بقواعد معلومات تعنى بهذا المجال، وذلك بغرض تنسيق نظمها وضمان التكامل فيما بينها. وفى هذا الصدد، اشير بالارتياح الى اتفاقية التعاون بين المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية، واعربت الهيئة عن تقديرها لما يساهم به المجلس الدولي من مدخلات فى هذا الجهد. واقترحت الهيئة قيام تعاون وثيق مع المجلس الدولي فى وضع وتطوير النظام العالمى للاعلام والتقرير الأول عن حالة الموارد الوراثية فى العالم. ورات انه ينبغى للمنظمة ان تبرم اتفاقيات تعاون مع المنظمات الأخرى التي تحتفظ بمعلومات هامة بالنسبة للنظام العالمى للاعلام، وذلك لتنسيق نظمها لجمع المعلومات وتخزينها وتحليلها مع احتياجات النظام العالمى للاعلام، والحصول على هذه البيانات.

٦٨ - ووافقت الهيئة على أن الغرض الأول من تقرير "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" ينبغى أن يتركز فى تزويد الهيئة بتحليل دورى عن الحالة الراهنة للموارد الوراثية النباتية فى العالم، وماتحتاجه من معلومات تستعين بها فى التوصية بأولويات مجالات العمل، واستكمال خطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية النباتية، واعادة توجيهها حسب مقتضيات الحال.

٦٩ - ووافقت الهيئة على أن تكون اهداف "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" مايلى:

(١) الوصف المفصل للحالة الراهنة للأنشطة المهمة ذات العلاقة بالموارد الوراثية النباتية؛

(٢) تحديد الفجوات فى مضمون المعارف والوعى بمدى تنوع الموارد الوراثية النباتية، ومدى توافرها، واستخدامها؛

(٣) تحديد الفجوات فى قواعد البيانات الموجودة؛

(٤) اقتراح أولويات العمل على أساس عالمى.

٧٠ - ووافقت الهيئة كذلك على أن يغطي "تقرير حالة الموارد الوراثية فى العالم"، فى البداية، المعلومات عن المحاصيل والسلع الهامة اضافة الى الانواع الحرجية الرئيسية. وفى هذا السياق، ناقشت الهيئة العناصر المحتملة لتقرير "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" التى ترد فى شكل مرفق بالوثيقة. CPGR/91/7Rev. ووافقت الهيئة على ضرورة اسناد الاولوية للعناصر التى ترتبط، ارتباطا مباشرا اكثر من غيرها بصيانة الموارد الوراثية واستخدامها، وبوجه خاص: تنوع الموارد الوراثية النباتية فى العالم، والتدهور الوراثى (العنصر ٢)، والجمع والميانة خارج المواقع (العنصر ٣)، وتحديد خصائص الجينات الوراثية وتقييمها وتعزيزها (العنصر ٥)، واستخدام الجينات الوراثية (العنصر ٦)، والبحوث (العنصر ٩).

٧١ - وأوصت الهيئة بأن يعتمد اعداد تقرير "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" على مجموعة من الخبراء تعينهم الهيئة من خلال مجموعة العمل المنبثقة عنها، وأن يستفيد من الخبرات التى اكتسبتها المنظمة والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، وبوجه خاص المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية، والأجهزة المتخصصة الاخرى، كل فى مجال اختصاصاته. (انظر الفقرة ١٨).

اعمال المنظمة، وبرامجها فى مجال الموارد  
الوراثية النباتية فى المستقبل

٧٢ - استعرضت الهيئة، طبقا لما تنص عليه اختصاصاتها، سياسات المنظمة وبرامجها واعمالها الحالية، وفى المستقبل، فى مجال الموارد الوراثية النباتية. واعترفت بالدور الهام الذى تضطلع به المنظمة فى تقديم الخدمات والاليات التى يحتاجها تنسيق الأنشطة على المستوى العالمى، ودورها فى تيسير تبادل المعلومات والتكنولوجيات المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية.

٧٣ - ووافقت الهيئة على أن الصيانة ستفيد منها، أساسا، البلدان التى تتمتع بالقدرات الفنية والاقتصادية والبشرية اللازمة لاستخدام الموارد الوراثية النباتية من طريق تربية النباتات وانتاج البذور، بما فى ذلك استخدام التكنولوجيا الحيوية، وأن اعمال الصيانة قد تتحول فيما بعد الى عبء، وخاصة فى البلدان النامية. وبالتالى أوصت الهيئة بأن تعزز المنظمة برامجها وأنشطتها فى مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها فى اقل البلدان الاعضاء نموا، وذلك بالتعاون، كلما كان ملائما، مع المنظمات الاخرى المعنية.

٧٤ - واعترفت الهيئة بأن الميزانية المرصودة للبرنامج العادي للمنظمة هي ميزانية محدودة، وأن الصعوبات المالية التي عاصرتها خلال السنوات القليلة الماضية قد أثرت سلباً على بعض برامج المنظمة وأنشطتها. واقترحت الهيئة، كسبيل إلى تلبية تطلعات البلدان الأعضاء، فيما يتصل بالمشروعات، استخدام الموارد من مصادر من خارج الميزانية، وخاصة الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية.

٧٥ - ولاحظت الهيئة بارتياح ما حققتَه المنظمة من تقدم في سبيل تنفيذ المبادئ المضمنة في التعهد الدولي، وتوصياتها في دورتها السابقة. وأعربت عن أسفها لأنه بسبب نقص الموارد لم يتحقق أي تقدم آخر في تنفيذ برنامج العمل الذي أوصت به الهيئة في دورتها الثالثة، وأوصت بأنه، سعياً إلى تلافى أوجه القصور هذه إلى أقصى حد ممكن، لابد من تخطيط وتحديد صارمين لأولويات أعمال الأمانة في إطار خطة المنظمة متوسطة الأجل، وذلك بغية الحصول على قدر أكبر من الإمكانيات للاستفادة منها في صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. وأشادت الهيئة بمصلحتى الزراعة والغابات ومكتب الشؤون القانونية لما أنجزوه في مجالات صيانة المادة الوراثية واستخدامها بصورة قابلة للاستمرار، ونشر المعلومات عنها، وتيسير تبادلها وتقديم الدعم لتعزيز القدرات القطرية على استخدام التنوع البيولوجي في إطار الاحتياجات الإنمائية القطرية.

٧٦ - ورات الهيئة أن مجموعة الخبراء التي اقترحت أن تظلع بدور في اعداد تقرير "حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم" يمكن أن تتألف من عدد يتراوح بين ١٠ و ١٥ عالماً من العلماء البارزين. وينبغي أن تضم مجموعة متنوعة من الاهتمامات في مجالات صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها في كل من البلدان المتقدمة والنامية. ويمكن أن تزود هذه المجموعة الهيئة، بناء على طلبها، بالتحليل الفني للمسائل التي تحال إليها، وتوجه عمليات اعداد الدراسات الخاصة المتعلقة بعمل الهيئة، وتقديم مشورتها بشأن اعداد خطة العمل العالمية وتنفيذها.

#### التنوع البيولوجي والموارد الوراثية النباتية

٧٧ - تدارست الهيئة الوشيقة CPGR/91/9 عن التنوع البيولوجي والموارد الوراثية النباتية التي أعدت استجابة لطلب كل من الهيئة، في دورتها الثالثة، ومجلس المنظمة في دورته الثامنة والتسعين.

واعترفت الهيئة بأهمية التنوع البيولوجي، وخاصة في إطار الزراعة والغابات القابلة للاستمرار، وبالنسبة للأمن الغذائي. كذلك اعترفت بأهمية الدور الذي تضطلع به المنظمة فيما يتصل بالموارد الوراثية النباتية والتنوع البيولوجي، وتعاونها مع المنظمات الدولية الأخرى، ومنها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، واليونسكو، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الصحة العالمية، ومع المؤسسات غير الحكومية، وخاصة الاتحاد الدولي لصيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، والمعهد العالمي للموارد، والصندوق العالمي للحياة البرية من أجل الطبيعة، والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية.

٧٨ - واتفقت الهيئة اتفاقاً تاماً مع توصيات المجلس بضرورة أن تواصل المنظمة الاضطلاع بدور فعال في هذا المجال، وأن تسند أولوية كافية، طبقاً لما نصت عليه اختصاصاتها، إلى صيانة التنوع البيولوجي والوراثي الذي يهم الزراعة والغابات ومصايد الأسماك واستخدام هذا التنوع بصورة قابلة للاستمرار. كما أن الهيئة، عند تدارسها لدورها ولدور المنظمة بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، في صياغة صك قانوني للتنوع البيولوجي والتفاوض بشأنه، أخذت علماً بالمشاركة الفعالة للمنظمة في المناقشات الجارية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة حول مشروع الاتفاقية، بما في ذلك مساهمة مجموعة العمل المعنية بالتنوع البيولوجي التابعة للمنظمة، في صياغة بعض المواد من أجل إدراجها في الصك القانوني.

٧٩ - ولاحظت الهيئة أن الخبرات التي اكتسبتها المنظمة وخبراتها ذاتها، في وضع مختلف عناصر النظام العالمي للموارد الوراثية النباتية، قد تكون ذات نفع كبير في صياغة الصك القانوني العالمي للتنوع البيولوجي، والتفاوض بشأنه.

٨٠ - ورات الهيئة أنه قد يكون من المفيد أن تضع المنظمة منهجية لضمان ارتباط المجتمعات المحلية ارتباطاً وثيقاً بالمشروعات الميدانية المتعلقة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه، وتقديم تقرير عن هذا الموضوع للهيئة في دورتها المقبلة.

٨١ - وناقشت الهيئة أيضاً، بناء على طلب مجلس المنظمة في دورته الثامنة والتسعين، إمكانية تحويل التعهد الدولي بشأن الموارد



الوراثية النباتية، الذى يقوم على اساس غير ملزم فى الوقت الحاضر، الى اتفاقية ملزمة قانونا اما فى شكل اتفاقية مستقلة او بروتوكول ملحق بالصك القانونى المتعلق بالتنوع البيولوجى. ورات ان من السابق لاوانه الان التفكير فى هذا التغيير.

٨٢ - واحيىت الهيئة علما بالمناقشات التى جرت فى مجلس المنظمة، اثناء دورته الثامنة والتسعين، بشأن مسألة توسيع اختصاصات الهيئة لتصبح هيئة معنية بالتنوع البيولوجى لاغراض الاغذية والزراعة والجمع بين الموارد الوراثية النباتية والحيوانية فى منهج مفاهيمى واحد. ولاحظت الهيئة ان هناك اختلافات فنية بين الموارد الوراثية النباتية والحيوانية، بالاضافة الى عدد من الجوانب المشتركة القانونية والمؤسسية والمتعلقة بالسياسات فى صيانة هذه الموارد واستخدامها.

٨٣ - وتدارست الهيئة البدائل المحتملة لتوسيع نطاق اختصاصاتها ومزايا ومثالب ذلك. ورات الهيئة انها حققت نجاحا كبيرا فى الاضطلاع بالمهام المناطة بها فى مجال الموارد الوراثية النباتية وحدها، وان ادخال عناصر معقدة جديدة قد يحد من قدرتها على تنفيذ المهام المنوطة بها. ونظرا لضخامة حجم الاعمال التى مازال يتعين انجازها فى مجال الموارد الوراثية النباتية، رات ان توسيع نطاق اختصاصها سيقبل من فعاليتها، ومن ثم لم تؤيد توسيع نطاق اختصاصاتها الان لتغضى جوانب اخرى من التنوع البيولوجى، وان كان من الممكن اعادة بحث الموضوع فيما بعد بواسطة مجموعة من الخبراء.

#### مشروع مدونة السلوك الدولية بشأن جمع المادة الوراثية النباتية ونقلها

٨٤ - تدارست الهيئة الوثيقة CPGR/91/10 التى اعدت فى ضوء الردود على الاستبيان الذى كانت قد ارسلته الامانة الى مجموعة كبيرة من الخبراء فى جميع انحاء العالم، وعلى اساس المدونات والقواعد القطرية المعمول بها فى العديد من البلدان.

٨٥ - وكانت المسودة الاولى لمدونة السلوك قد قدمت الى الاجتماع الخامس لمجموعة العمل. وقد اعربت المجموعة عن رضاها عن الوثيقة ومحتوياتها، الا انها رات ان تكون النسخة النهائية من المدونة اقصر، وتحتوى على تفصيلات فنية اقل. واقترحت ان تدرج هذه التفصيلات فى دليل

ميدانى لجامعى النباتات، واعربت الهيئة عن ارتياحها لان المنظمة والمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية والاتحاد الدولى لصيانة الطبيعة تشترك الآن فى اعداد هذا الكتيب عن جمع النباتات.

٨٦ - واعربت الهيئة عن تقديرها، بصفة عامة، لمحتويات مشروع مدونة السلوك، ورحبت بالمدونة باعتبارها نصا مهما يوفر ارشادات تمس الحاجة اليها منذ فترة طويلة. وايدت الهيئة، من حيث المبدأ، الاحكام الواردة فى مشروع المدونة، ولاحظت الطابع الطوعى لها وان التدابير العملية والفنية والادارية التى تتوخاها اصبحت بالفعل من الممارسات المعيارية. غير انها رأت ان المدونة سوف تستفيد من مراجعتها لتبسيط اسلوبها ولادراج عدد من المقترحات الثانوية التى طرحت اثناء المداولات.

٨٧ - وأشار العديد من الوفود الى انه ليس بوسعها اتخاذ مواقف رسمية الى ان تدرس السلطات القطرية المختصة فيها مدونة السلوك، وان اعربت عن تأييدها لها من حيث المبدأ.

٨٨ - واقترحت الهيئة بأن يرسل اعضاء الهيئة والمراقبون اى تعليقات يرونها الى الامانة فى اقرب فرصة ممكنة فى موعد اقصاه ١/٧/١٩٩١، تيسيرا لاعادة صياغة المدونة.

#### برنامج المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية واتفاقيات التعاون بين المنظمة والمجلس الدولى

٨٩ - قدم مدير قسم الانتاج النباتى ووقاية النباتات السيد D.H van Sloten القائم بأعمال مدير المجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية وهنا السيد G. Hawtin المدير الجديد للمجلس الدولى. كما رحب بالسيد W.Tossell رئيس مجلس الأمناء ورحبت الهيئة بالمدير الجديد، واعربت عن تقديرها للأعمال التى قام بها القائم بأعمال المدير من حيث توجيه برامج المجلس الدولى خلال فترة عصيبة.

٩٠ - واحيقت الهيئة علما بمذكرتى التفاهم اللتين وقعتهما المنظمة والمجلس الدولى بشأن التعاون البرامجى فيما بينهما، والترتيبات المالية والادارية المؤقتة (CPGR/91/11). وهنأت الهيئة المنظمة والمجلس الدولى على ابرام مذكرة التفاهم بشأن التعاون البرامجى

التي أرست أسس علاقات العمل الحالية والمستقبلية بين المنظمتين في صيغتها الرسمية.

٩١ - وعرض المجلس الدولي على الهيئة برنامج العلمى فى ١٩٨٩/١٩٩٠ فضلا عن خطته الاستراتيجية الجديدة طويلة الأجل، والاستعراض الخارجى للبرامج والادارة الذى أجرى مؤخرا. كما شرح التعاون البرامجى بين المنظمة والمجلس الدولى.

٩٢ - وأعربت الهيئة عن شكرها للمجلس الدولي للعرض الذى قدمه والذى بيّن التطورات التى حدثت منذ دورتها الأخيرة. ولاحظت الهيئة الاقتراح الذى قدمه المجلس الدولي لتحويل نفسه الى معهد جديد هو المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، يكون مقره فى روما، ايطاليا. وأشنت الهيئة كذلك على حكومة ايطاليا لموافقتها، من حيث المبدأ، على توفير مقر لهذا المعهد.

#### التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية

٩٣ - تدارست الهيئة الوثيقة CPGR/91/12 عن التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية التى تضمنت عناصر يمكن الاستفادة منها فى وضع مدونة سلوك عن التكنولوجيا الحيوية "حيث أنها تؤثر على صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها" وكانت الهيئة قد طلبت ذلك فى دورتها الثالثة، حيث أخذ المؤتمر علما بذلك بالارتياح. ولاحظت الهيئة أن الوثيقة توفر معلومات أساسية مفيدة عن المستجدات الفنية والقانونية التى ظهرت فى مجال التكنولوجيا الحيوية النباتية، والنتائج المحتملة لذلك على البلدان النامية. ووافقت الهيئة على أن التكنولوجيا الحيوية وسيلة يمكن استخدامها فى أغراض عديدة، وأكدت أهمية استخدامها لزيادة الانتاج الغذائى وتعزيز التنمية الزراعية القابلة للاستمرار. ولاحظت الهيئة الامكانيات الكبيرة التى تنطوى عليها التكنولوجيا الحيوية فى صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. كما سلمت بأن تطوير هذه التقنيات واستخدامها مازالا ينطويان على عدد من المخاطر والشكوك.

٩٤ - ونظرا للمناقشات الجارية بشأن هذا الموضوع فى العديد من المحافل، رأت الهيئة أن من السابق لأوانه النظر فى أى صكوك منظمة لذلك من الناحية القانونية. وفى حين ظهر تأييد واسع لوضع مدونة سلوك فى شكل أداة غير ملزمة، حسبما طلبت الهيئة فى دورتها الثالثة، جرت

بعض المناقشات عما اذا كان من الانسب وضع مجموعة من الخطوط التوجيهية بدلا من ذلك. كما اثيرت مسألة مدى استحسان الحد من نطاق المدونة لكي تقتصر على التركيز على الموارد الوراثية النباتية بصفة محددة.

٩٥ - وظهرت وجهة نظر مفادها انه قد يكون من الافضل معالجة بعض عناصر المدونة وخاصة الجوانب التنظيمية في المحافل الاخرى، الا انه لوحظ انه لا توجد محافل اخرى تعالج هذه القضايا من زاوية التنمية الزراعية وصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها وتوفيرها. وقد اتفق على ان تكون المسائل المتعلقة بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها هي المحور الرئيسي للمدونة، الا ان عملية التحديد الدقيق لذلك ليست ممكنة بحكم الضرورة. وان من المحتم حدوث بعض التداخل مع اختصاصات وأعمال المنظمات الاخرى. ولذا فان التعاون مع هذه المنظمات في وضع المدونة يعد امرا ضروريا. ويمكن دمج عناصر المدونة، اذا كان ذلك مناسبا، في عملية اوسع نطاقا او مدونة اعدت في محافل اخرى. غير انه رؤى ان المسألة تنطوي على طابع اللاحاح ولا يمكن ارجائها الى ان تتوافر الظروف المثالية.

٩٦ - ووفق بصفة عامة على ان تشمل اهداف المدونة تعزيز استخدام التكنولوجيا الحيوية، على اساس قابل للاستمرار، في صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وضمان الحصول، على الموارد الوراثية النباتية دون قيود، والترويج للسلامة البيولوجية من اجل تقليل المخاطر البيئية الى ادنى حد ممكن في جميع انحاء العالم، والترويج لاقتسام منافع التكنولوجيا الحيوية، على اساس منصف، بين اولئك الذين وضعوا هذه التكنولوجيا، والجهات المتبرعة بالمادة الوراثية التي تستخدمها.

٩٧ - واعترفت الهيئة بان الاستخدام الامن للتكنولوجيا الحيوية الحديثة يتطلب وضع قواعد كافية، ورات ان المجتمع الدولي سوف يستفيد، في عدم وجود قواعد متفق عليها على النطاق العالمي، ووكالات لتطبيقها، من وجود مدونة تتضمن معايير السلامة البيولوجية الاساسية وخاصة في مجال الاستخدام المحكوم للكائنات المعدلة من الناحية الوراثية واطلاقها بصورة متعمدة، واستيرادها وتصديرها، فضلا عن الترويج لهذه المعايير.

٩٨ - وفيما يتعلق بالسلامة البيولوجية، رؤى أن من الممكن تشمل أهداف المدونة الاستخدام المسؤول للتكنولوجيات البيولوجية الجديدة، ووضع معايير دولية لاختبارها وتصديرها واستيرادها، والاستخدام التجاري للكائنات المعدلة من الناحية الوراثية، وضمان أن تستند عملية اطلاق هذه الكائنات الى عملية تقييم علمية شاملة وسليمة تتضمن تحليلا للمخاطر الايكولوجية وغيرها من المخاطر.

٩٩ - غير أن هناك الكثير من البلدان التي لا تمتلك الخبرات العلمية او الموارد الكافية، كما ونوعا، لتقدير المخاطر الايكولوجية للكائنات المقترح اطلاقها، ولذا فان المدونة يمكن أن توفر الآلية الدولية لتعزيز القدرات القطرية وتوفير المساعدات الفنية والمالية من أجل وضع البرامج المنظمة لذلك وتقييم المقترحات العلمية الخاصة بادخال الكائنات المعدلة من الناحية الوراثية.

١٠٠ - واقرت الهيئة بأنه لا ينبغي أن تصبح حقوق الملكية الفكرية عائقا أمام التبادل الحر للمادة الوراثية والمعلومات والتكنولوجيا للأغراض العلمية. كما لاحظت أن أي نظام لحقوق الملكية الفكرية، يتعلق بالموارد الوراثية النباتية، لابد وأن يكون نظاما منصفاً ويراعي حقوق المستنبتين للأصناف الجديدة، بما في ذلك المزارعين الذين زرعوا المحاصيل وطوروا الأصناف القديمة.

١٠١ - واقترحت الهيئة ضرورة توضيح حالة الأصول الوراثية النباتية وشروط الحصول عليها. واقترح أن تعد الأمانة تقريرا، يعرض على الهيئة في دورتها المقبلة، يحدد الأهمية القانونية لعبارات "السيادة الوطنية" و "أن حرية الحصول عليها لاتعنى أن يكون ذلك بدون مقابل" و "وتبادلها بشروط يتفق عليها" بالنسبة لتبادل المادة الوراثية، كما يحدد أية صعوبات تنشأ عن هذه العبارات فيما يتعلق باتاحة الموارد الوراثية النباتية بدون قيود. ويمكن أن يستند ذلك الى المناقشات الحالية المتعلقة بالصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية، وحقوق المزارعين، وأن يحدد الآليات العملية والقابلة للتنفيذ لاعطاء طابع مؤسسي لحقوق المزارعين وتوليد مصادر للإيرادات للصندوق، وأن، يحدد أيضا كيفية استخدام أموال الصندوق في تعزيز المبادئ التي ينص عليها التعهد الدولي.

١٠٢ - واعترفت الهيئة بأنه فى حين أن التكنولوجيا الحيوية الجديدة قد تنطوى على امكانيات هائلة لزيادة الانتاج الزراعى القابل للاستمرار، وخاصة فى البلدان النامية، فان معظم البحوث تنحصر حاليا فى البلدان الصناعية. وقد ادى ذلك الى تركيز الاهتمام فى المحاصيل التى تزرع على نطاق واسع فى البلدان المتقدمة، والسلع التى تتوافر لها سوق عالمية هامة. ورات الهيئة أنه لابد من ايجاد السبل الى ضمان ان تستفيد كذلك المحاصيل المحلية الرئيسية ذات الاهمية الاجتماعية والاقتصادية - وان كانت لاتحظى باهمية تذكر فى السوق الدولية - استفادة كاملة من التكنولوجيا الجديدة. كما لابد، بصورة مماثلة، من الاهتمام باحتياجات النظم الزراعية المحلية، التى اعتمدت، فى الكثير من الحالات، على قليل من مستلزمات الانتاج الزراعى، والاحتياجات من المحاصيل التى تتأقلم مع هذه الأوضاع. كذلك اعترفت بالحاجة الى الاستفادة بشكل كامل من التكنولوجيا الجديدة فى تحسين مستوى صيانة الموارد الوراثية النباتية.

١٠٣ - ووافقت الهيئة على ضرورة التركيز، بوجه خاص، على تدريب العلماء والفنيين فى البلدان النامية على استخدام التكنولوجيا الملائمة، وخاصة التكنولوجيا الحيوية،، لضمان نقل هذه المعارف والاستفادة منها بصورة فعالة.

١٠٤ - واشير الى أن التكنولوجيا الحيوية الجديدة تستخدم اولا، فى غالب الاحوال، فى البلدان المتقدمة، ثم فى اكثر البلدان النامية تقدما، قبل وصولها الى البلدان الأخرى. ومن شأن هذا أن يقلل من قدرة الزراعة فى البلدان الفقيرة على المنافسة، فى المدى القصير على الأقل. ولما كانت قد تنقضى فترة طويلة من الزمن قبل أن يتسنى للبلدان النامية استيعاب التطورات الجديدة، فقد يكون لتقدم التكنولوجيا الحيوية فى البلدان المتقدمة تأثير سلبى على البلدان النامية. بيد أنه لما كانت هذه التكنولوجيا لاتزال فى مراحل تطورها الاولى، وسيُنقضى عليها بعض الوقت قبل أن تثبت تأثيراتها، فقد اتفق، بوجه عام، على أن الوقت لم يحن بعد للخروج بأى استنتاجات محددة.

١٠٥ - واقترحت الهيئة أنه ينبغى أن يكون من بين اهداف المدونة التخفيف من التشوهات الاقتصادية التى تحدث فى العديد من البلدان والمناطق نتيجة لتطبيق التكنولوجيا الحيوية الجديدة، وخصوصا التغيرات التى تطرا على أنماط التجارة الدولية.

١٠٦ - وأعرب عن فكرة مفادها أنه لكي يمكن التوصل الى فهم واضح للأثار الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن أن تترتب على التكنولوجيات الحيوية الجديدة، ولاسيما بالنسبة للبلدان النامية، فقد يكون من المناسب أن تنص المدونة على آليات لتقييم هذه المسائل وإيجاد نظام للإنذار المبكر لإبلاغ البلدان التي من المحتمل أن تتأثر، وتقديم المشورة اليها بشأن سياسات الإصلاح التي يمكن تطبيقها والمحاصيل البديلة التي يمكن زراعتها، بهدف التقليل من الصعوبات الاقتصادية المحتملة.

١٠٧ - وفي حين اعترفت الهيئة بأنه قد يكون من الصعب احتواء عدد من العناصر المقترحة، ضمن إطار مدونة السلوك المقترحة، فإنها وافقت على أنه ينبغي الاستفادة منها كأساس لتطوير المدونة التي لا بد من وضعها خطوة بخطوة. وقد اتفق، بوجه عام، على ضرورة عقد مشاورات للخبراء من أجل المزيد من المناقشات لشتى جوانب المدونة وبلورتها، وكذلك على الحاجة الى قيام تعاون وثيق في هذا الصدد مع المنظمات المعنية الأخرى.

١٠٨ - واستنادا الى هذه المناقشات، كان هناك اتفاق عام على ضرورة البحث في مشروع المدونة في الدورة المقبلة.

موعد انعقاد الدورة القادمة ومكان انعقادها

١٠٩ - عرض أمين الهيئة مشروع جدول أعمال الدورة الخامسة للهيئة. ووافقت الهيئة على مشروع جدول الأعمال كما هو وارد في المرفق كاف، وان كانت قد وافقت على أن يتولى المدير العام، بالتشاور مع رئيس الهيئة، اتخاذ القرار النهائي بشأن تحديد جدول أعمال الدورة الخامسة للهيئة وموعدها ومكان انعقادها.

مسائل أخرى

١١٠ - هنأت الهيئة الأمانة، ومن تعاونوا معها، على الوثائق الممتازة التي قدمت لدورتها الرابعة.

١١١ - وطلبت الهيئة من الأمانة أن تدعو المنظمات المعنية الأخرى ولاسيما معاهد البحوث الزراعية الدولية التابعة للجماعة الاستشارية

للبحوث الزراعية الدولية، والاتحاد الدولي لصيانة الطبيعة، والصندوق العالمي للحياة البرية لتقديم تقارير عن برامجها وأعمالها فى مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. ورؤى أن ذلك يعتبر من الأمور الهامة للهيئة ولتلك المنظمات، حيث تتمكن بهذه الطريقة من تعريف البلدان التى تتبرع بالمادة الوراثية والأموال بأهدافها ونشاطاتها، وتستفيد من تعليقاتها.

١١٢ - ونوقشت اجراءات اختيار اعضاء مجموعة العمل ورئيسها، وظهرت وجهة نظر مفادها ضرورة أن يتم هذا الاختيار على أساس التناوب.

الموافقة على التقرير

١١٣ - وافقت الهيئة على تقرير الدورة يوم ١٩/٤/١٩٩١،



## المرفق الف

## جدول الاعمال

- ١ - انتخاب الرئيس ونواب الرئيس
  - ٢ - الموافقة على جدول الاعمال والجدول الزمني للدورة
  - ٣ - تقارير عن آخر دورة لمجلس المنظمة واجتماعات مجموعة العمل
  - ٤ - النظام العالمى للموارد الوراثية النباتية: تنفيذ التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية
  - ٥ - آليات لتيسير تبادل المادة الوراثية والمعلومات والتكنولوجيا
- تيسير تبادل المادة الوراثية: شبكة المجموعات الاساسية " خارج مواقعها الطبيعية " وشبكة الصيانة فى " المواقع الطبيعية "
- تيسير تبادل المعلومات والتكنولوجيا: حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم (SW/PGR) والنظام العالمى للاعلام والانذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية (GIEWS/PGR)
- ٦ - اعمال المنظمة، وبرامجها فى مجال الموارد الوراثية النباتية فى المستقبل
  - ٧ - التنوع البيولوجى والموارد الوراثية النباتية
  - ٨ - مدونة السلوك الدولية بشأن جمع المادة الوراثية النباتية ونقلها
  - ٩ - برنامج العمل الشامل للمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية والانشطة المشتركة بين المنظمة والمجلس الدولى
  - ١٠ - التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية
  - ١١ - جدول اعمال الدورة القادمة وموعد انعقادها ومكانه، مستقبل الهيئة
  - ١٢ - ما يستجد من اعمال
  - ١٣ - الموافقة على التقرير

## المرفق بـ

البلدان الاعضاء في هيئة الموارد الوراثية النباتية  
في المنظمة و/او التي انضمت الى التعهد الدولي  
بشان الموارد الوراثية النباتية  
(في ٢٥/٤/١٩٩١)

البلد	التعهد	الهيئة	البلد	التعهد	الهيئة	البلد	التعهد	الهيئة
Afghanistan	X		Germany	X	X	Oman		XX
Antigua & Barbuda		X	Ghana	X	X	Pakistan	X	
Argentina	X	XX	Greece	X	X	Panama	X	X
Australia	X		Grenada	X	X	Paraguay		X
Austria	X	X	Guatemala	X		Peru	X	X
Bahrain		X	Guinea	X	X	Philippines	X	X
Bangladesh	X	X	Guinea-Bissau	X		Poland	X	XX
Barbados	X	X	Guyana	X		Portugal	X	X
Belgium	X	XX	Haiti	X	X	Rwanda	X	X
Belize	X	X	Honduras	X	X	St. Kitts & Nevis	X	
Benin	X	X	Hungary	X	XX	St. Lucia	X	
Bolivia	X	X	Iceland	X	XX	St. Vincent & the Grenadines	X	
Botswana	X		India	X	X	Samoa	X	X
Brazil	X		Indonesia	X		Senegal	X	X
Bulgaria	X	X	Iran Islamic Rep.	X	X	Sierra Leone	X	X
Burkina Faso	X	X	Iraq	X	X	Solomon Isl.		X
Cameroon	X	X	Ireland	X	XX	Spain	X	X
Canada	X		Israel	X	XX	Sri Lanka	X	X
Cape Verde	X	X	Italy	X	X	Sudan	X	X
Centr.Afr.Rep.	X	X	Jamaica		XX	Suriname	X	
Chad	X	X	Japan	X		Sweden	X	X
Chile	X	X	Jordan	X		Switzerland	X	XX
Colombia	X	XX	Kenya	X	X	Syria	X	X
Congo	X	X	Korea, Rep. of	X	X	Tanzania	X	X
Costa Rica	X	X	Kuwait		X	Thailand	X	
Côte d'Ivoire		X	Lebanon	X	X	Togo	X	X
Cuba	X	XX	Liberia	X	X	Tonga		X
Cyprus	X	X	Libya	X	X	Tunisia	X	X
Czechoslovakia	X		Liechtenstein		X	Turkey	X	XX
Dem.P.R. of Korea	X	X	Madagascar	X	X	Uganda	X	
Denmark	X	XX	Malawi		X	United Kingdom	X	XX
Dominica	X	X	Mali	X	X	Uruguay	X	
Dominican Rep.	X	X	Mauritania	X	X	U.S.A.	X	
Ecuador	X	X	Mauritius	X	X	USSR		X
Egypt	X	XX	Mexico	X	XX	Vanuatu	X	
El Salvador	X	X	Morocco	X		Venezuela	X	
Equatorial Guinea	X	XX	Mozambique		X	Yemen	X	X
Ethiopia	X	XX	Myanmar	X		Yugoslavia	X	XX
Fiji		X	Nepal		X	Zaire	X	
Finland	X	X	Netherlands	X	XX	Zambia	X	X
France	X	X	New Zealand		XX	Zimbabwe	X	XX
Gabon		X	Nicaragua	X	X			
Gambia	X		Niger	X	X			
			Norway	X	X			

يبلغ مجموع البلدان المذكورة اعلاه ١٢٨ بلدا منها (١١١) انضمت الى عفووية الهيئة و (١٠٢) الى التعهد الدولي، او كليهما.

\*\* بلدان وافقت على التعهد الدولي بتحفظة.

المرفق جيم  
附件 C  
Appendix C  
Appendice C  
Apéndice C

قائمة المندوبين والمراقبين

代表和观察员名单

LIST OF DELEGATES AND OBSERVERS  
LISTE DES DELEGUES ET OBSERVATEURS  
LISTA DE DELEGADOS Y OBSERVADORES

الرئيس

主席

Chairman

Président

Presidente

:

:

:

Melaku WOREDE (Ethiopia)

النائب الاول للرئيس

第一副主席

First Vice-Chairman

Premier Vice-Président

Primer Vicepresidente

:

:

:

Andrew CAHN (United Kingdom)

النائب الثانى للرئيس

第二副主席

Second Vice-Chairman

Deuxième Vice-Président

Segundo Vicepresidente

:

:

:

Parviz KARBASI (The Islamic Republic of Iran)

اعضاء الهيئة

本委员会的成员国

MEMBERS OF THE COMMISSION  
MEMBRES DE LA COMMISSION  
MIEMBROS DE LA COMISION

AFGHANISTAN

ANTIGUA AND BARBUDA/ANTIGUA-ET-  
 BARBUDA/ANTIGUA Y BARBUDA

ARGENTINA/ARGENTINE

Representante

M.E. DEREGIBUS (Sra.)

Representante Permanente Alterno  
 ante la FAO

Suplente

Alberto DI LISCIA

Asesor

Ministerio de Relaciones Exteriores  
 y Culto

Roma

Roma

AUSTRALIA/AUSTRALIE

Representante

Peter G. FRANKLIN

Rome

Alternate Permanent Representative  
 to FAO

AUSTRIA/AUTRICHE

Representative

Ernst ZIMMERMANN

Rome

Permanent Representative to FAO

BANGLADESH

Representative  
Waliur RAHMAN Rome  
Ambassador, Permanent Representative  
to FAO

Alternate  
A.K.M.Fazley RABBI Rome  
Economic Counsellor and Alternate  
Permanent Representative to FAO

BARBADOS/BARBADEBELGIUM/BELGIQUE/BELGICA

Représentant  
Antoine SAINTRAINT Rome  
Ambassadeur, Représentant permanent  
auprès de la FAO

BELIZE/BELICEBENINBOLIVIA/BOLIVIE

Representante  
Mireya DURAN R (Sra.) Roma  
Representante Permanente Alterno  
ante la FAO

BOTSWANABRAZIL/BRESIL/BRASIL

Representative  
Marcelo L. DA S. VASCONCELOS Roma  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

BULGARIA/BULGARIEBURKINA FASOCAMEROON/CAMEROUN/CAMERUN

Représentant  
Thomas YANGA Rome  
Représentant permanent adjoint  
auprès de la FAO

CANADA

Representative  
Brad FRALEIGH Ottawa  
National Programme Leader  
Plant Genetic Resources, Ministry  
of Agriculture

Alternates  
Jeoff HAWTIN Ottawa  
Director, Agriculture, Food and  
Nutritional Sciences Division  
Earl WEYBRECHT Rome  
Permanent Representative to FAO

CAPE VERDE/CAP-VERT/CABO VERDE

Représentant  
María de Lourdes M. DUARTE (Mme) Rome  
Représentant permanent adjoint  
auprès de la FAO

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC/REPUBLIQUE  
CENTRAFRICAINE/REPUBLICA CENTROAFRICANACHAD/TCHADCHILE/CHILI

Representante  
Hugo TRIVELLI Roma  
Embajador ante la FAO  
Ministerio R.R.E.E.

Suplente  
Samuel FERNANDEZ-ILLANES Roma  
Ministro Consejero, Representante  
Permanente Alterno ante la FAO

COLOMBIA/COLOMBIE

Representante  
Gonzalo BULA HOYOS Roma  
Embajador ante la FAO

Suplentes  
Olga Clemencia FERNANDEZ (Sra.) Roma  
Primer Secretario, Representación  
Permanente ante la FAO  
Mary HURTADO (Sra.) Roma  
Tercer Secretario, Representación  
Permanente ante la FAO

CONGO

## Représentant

Michel MOMBOLI  
Conseiller, Représentant permanent  
adjoint auprès de la FAO  
Rome

## Suppléant

Alice NIOMBELLA I  
Premier Secrétaire, Représentation  
permanente auprès de la FAO  
Rome

COSTA RICA

## Representante

Oscar MAS-HERRERA  
Embajador ante la FAO  
Rome

## Suplentes

Yolanda GAGO (Sra.)  
Representante Permanente Alterno  
ante la FAO  
Rome

Yasmin HAG (Srta.)  
Primer Secretario, Representación  
Permanente ante la FAO  
Rome

Hilda María SANTIESTEBAN MONTERO  
Ministro Consejero, Representación  
Permanente ante la FAO  
Rome

CUBA

## Representante

Juan NUIRY SANCHEZ  
Embajador, Representante Permanente  
ante la FAO  
Rome

CYPRUS/CHYPRE/CHIPRE

## Representative

Chrysanthos LOIZIDES  
Agricultural Attaché  
Permanent Representative to FAO  
Rome

CZECHOSLOVAKIA/TSCHECOSLOVAQUIE/  
CHECOSLOVAQUIA

## Representative

Arpád SZABÓ  
Ambassador Extraordinary and  
Plenipotentiary to FAO  
Rome

DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA/  
REPUBLIQUE POPULAIRE DEMOCRATIQUE DE  
COREE/REPUBLICA POPULAR DEMOCRATICA DE  
COREADENMARK/DANEMARK/DINAMARCA

## Representative

Mr John GLISTRUP  
Permanent Representative to FAO  
Rome

## Alternate

Jorgen L. CHRISTIANSEN  
Assistant Professor,  
The Royal Veterinary and  
Agricultural High School  
of Denmark  
Copenhagen

DOMINICA/DOMINIQUE

## Representative

Hannelore Angela BENJAMIN  
Permanent Representative to FAO  
Rome

DOMINICAN REPUBLIC/REPUBLIQUE  
DOMINICAINE/REPUBLICA DOMINICANAECUADOR/EQUATEUR

## Representante

Darwin JIJON  
Representante Permanente Alterno  
ante la FAO  
Rome

EGYPT/EGYPTE/EGIPTO مصر

## Representative

Yousef Ali HAMDI  
Alternate Permanent Representative  
to FAO  
Rome

مندوب

روما  
يوسف على حمدى  
الممثل الدائم المناوب  
لدى المنظمة

EL SALVADOR

## Representante

María Eulalia JIMENEZ ZEPEDA  
Consejero, Representante Adjunto  
ante la FAO  
Rome

## Suplente

Eduardo VIDES  
Representante Permanente Alterno  
ante la FAO  
Rome

EQUATORIAL GUINEA/GUINEE  
EQUATORIALE/GUINEA ECUATORIAL

ETHIOPIA/ETHIOPIE/ETIOPIA

Representative  
Melaku WOREDE Addis Ababa  
Director, PGRC/E  
Ministry of Agriculture

FINLAND/FINLANDE/FINLANDIA

Representative  
Olli REKOLA Helsinki  
Assistant Director, Ministry of  
Agriculture and Forestry

FRANCE/FRANCIA

Représentant  
André CHARRIER Paris  
Directeur du Bureau des ressources  
génétiques du Ministère de la  
recherche et de la technologie

Suppléants  
Jean-François PREVEL Paris  
Chef du Bureau de la sélection  
végétale et des semences, Ministère  
de l'agriculture et de la forêt  
Jean-Pierre POLY Rome  
Conseiller scientifique à la  
Représentation permanente auprès  
de la FAO

GAMBIA/GAMBIEGERMANY/ALLEMAGNE/ALEMANIA

Representative  
Wilbert HIMMINGHOFEN Bonn  
Assistant Head of Division  
Federal Ministry of Food, Agriculture  
and Forestry

Alternates  
Frieder SCHMIDT Bonn  
Zentralstelle fuer Agrardokumentation  
und -information  
Barbara BECKER (Mrs) Bonn  
Liaison Officer for International  
Agricultural Research  
Federal Ministry for Economic  
Cooperation  
Alois BAIER Rome  
Deputy Permanent Representative  
to FAO

GHANA

Representative  
Elizabeth ACHEAMPONG Legon  
Lecturer, Department of Botany  
University of Ghana

Alternates  
Joseph TURKSON Rome  
Alternate Permanent Representative  
to FAO  
Samuel BENNETT-LARTEY Ghana  
Plant Genetic Resources Unit

GREECE/GRECE/GRECIA

Representative  
Nicolas A. SALTAS Rome  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

GRENADA/GRENADEGUATEMALA

Representante  
Rita MISHAAN (Sra.) Roma  
Representante Permanente ante la FAO

GUINEA/GUINEE

Représentant  
Ibrahima KABA Rome  
Conseiller, Représentant permanent  
adjoint auprès de la FAO

GUINEA-BISSAU/GUINEE-BISSAUGUYANAHAITIHONDURAS

Representante  
Mayra REINA (Sra.) Roma  
Adjunta, Embajada de Honduras

HUNGARY/HONGRIE/HUNGRIAICELAND/ISLANDE/ISLANDIA

INDIA/INDE

Representative  
 Vishnu BHAGWAN Rome  
 Minister (Agriculture)  
 Deputy Permanent Representative  
 to FAO

INDONESIA/INDONESIE

Representative  
 Achmad SOEDARSAN Jakarta  
 National Committee of Genetic  
 Resources  
 Department of Agriculture

IRAN (ISLAMIC REP.)/IRAN (REP. ISLAMIQUE)/IRAN (REP. ISLAMICA)

Representative  
 Parviz KARBSI Rome  
 Permanent Representative to FAO  
 Alternate  
 Houshang FARZIN Tehran  
 Expert, Ministry of Agriculture

IRAQ العراقIRELAND/IRLANDE/IRLANDA

Representative  
 John GAULE Rome  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO

ISRAEL

Representative  
 Tzipora RIMON (Mrs) Rome  
 Permanent Representative to FAO  
 Alternate  
 Miriam WALDMAN (Mrs) Jerusalem  
 Director, Biological and Ecological  
 Research Programme, Ministry of  
 Science and Technology

ITALY/ITALIE/ITALIA

Représentant  
 Gian Luigi VALENZA Rome  
 Ambassadeur, Représentant permanent  
 auprès de la FAO  
 Suppléants  
 Alberto DE CATERINA Rome  
 Ministre conseiller  
 Représentant permanent adjoint  
 auprès de la FAO  
 Hugo COLOMBO SACCO Rome  
 Secrétaire de légation  
 Représentation permanente auprès  
 de la FAO  
 Daniela PINOTTI BELLO (Mme) Rome  
 Collaborateur économique et financier  
 Représentation permanente auprès  
 de la FAO  
 Bernardo PALESTINI Rome  
 Premier dirigeant, Ministère de  
 l'agriculture et des forêts  
 Silvana PANEGROSSI (Mme) Rome  
 Directeur de division, Ministère de  
 l'agriculture et des forêts  
 Piera MARIN (Mme) Rome  
 Bureau des relations internationales  
 Ministère de l'agriculture  
 et des forêts  
 Paolo GIORGETTI Rome  
 Direction générale production  
 agricole  
 Ministère de l'agriculture et des forêts

JAPAN/JAPON

Representative  
 Katsutoshi KUWABARA Tokyo  
 Director, Liaison and Coordination  
 Division, Agriculture, Forestry and  
 Fisheries Research Council  
 Secretariat, Ministry of Agriculture,  
 Forestry and Fisheries  
 Alternates  
 Masayuki KOMATSU Rome  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO  
 Kiichi NARITA Rome  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO

JORDAN/JORDANIE/JORDANIA الاردن

KENYA

Representative  
Benson MBOGOH  
Counsellor, Alternate Permanent  
Representative to FAO

Rome

KOREA, REPUBLIC OF/COREE, REPUBLIQUE  
DE/COREA, REPUBLICA DE

Representative  
Bonghwan CHO  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

Rome

LEBANON/LIBAN/LIBANO لبنانLIBERIALIBYA/LIBYE/LIBIA ليبيا

Representative  
Ali AL-MAHRUG  
Permanent Representative a.i. to FAO

Rome

مندوب

روما  
على المحروق  
المناوب الدائم المكلف  
لدى المنظمة

MADAGASCAR

Représentant  
Raphaël RABE  
Représentant permanent adjoint  
auprès de la FAO

Rome

MALIMAURITANIA/MAURITANIE موريتانياMAURITIUS/MAURICE/MAURICIOMEXICO/MEXIQUE

Representante  
Jesús ROSALES  
Director de Recursos Naturales  
y Medio Ambiente de la  
Secretaría de Relaciones Exteriores

México

## Suplentes

Ricardo VELAZQUEZ HUERTA  
Ministro, Representante Permanente  
Alterno ante la FAO  
Francisco ENCISO DURAN  
Delegado, Ministerio de Agricultura  
José Ramón LOPEZ-PORTILLO  
Economista, Miembro Comité  
Programa FAO  
Carlos GARCIA DE ALBA  
Primer Secretario, Representación  
Permanente ante la FAO

Roma

México

Roma

Roma

MOROCCO/MAROC/MARRUECOS المغرب

Représentant  
Mustapha SINACEUR  
Représentant permanent adjoint  
auprès de la FAO

Rome

مندوب

روما  
مصطفى سي ناصر  
مساعد الممثل الدائم  
لدى المنظمة

Suppléant  
Abdeselem ARIFI  
Représentant permanent suppléant  
auprès de la FAO

Rome

مناوب

روما  
عبد السلام العريفي  
الممثل الدائم المناوب  
لدى المنظمة

MYANMAR

Representative  
U TUN KYI  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

Rome



NETHERLANDS/PAYS-BAS/PAISES BASJOS

Representative  
 J.J. HARDON Wageningen  
 Director, Centre for Plant Genetic  
 Resources  
 Alternate  
 P.R. JANUS Rome  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO/WFP

NICARAGUA

Representante  
 Alberto ALTAMIRANO Roma  
 Ministro Consejero  
 Representante Permanente Alterno  
 ante la FAO

NIGERNORWAY/NORVEGE/NORUEGA

Representative  
 Birgit SCHJERVEN (Ms) Oslo  
 Head of Division  
 Ministry of Foreign Affairs  
 Alternates  
 Nordhal ROALDSOY Oslo  
 Head of Division  
 Ministry of Agriculture  
 Inge NORDANG Oslo  
 Senior Executive Officer  
 Ministry of Foreign Affairs  
 Eivind S. HOMME Rome  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO  
 Bente HERSTAD (Mrs) Oslo  
 Senior Executive Officer  
 Ministry of Environment

PAKISTAN

Representative  
 M. Saleem KHAN Rome  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO

PANAMA

Representante  
 Horacio MALTEZ Roma  
 Representante Permanente Alterno  
 ante la FAO

PERU/PEROU

Representante  
 Manuel VARA OCHOA Rome  
 Embajador, Representante Permanente  
 ante la FAO  
 Suplente  
 María Susana LANDAVERI PORTURAS  
 Primer Secretario, Representación  
 Permanente ante la FAO

PHILIPPINES/FILIPINAS

Representative  
 Maria Luisa GAVINO Rome  
 Agricultural Analyst  
 Philippine Embassy

POLAND/POLOGNE/POLONIA

Representative  
 Jerzy SERWINSKI Warsaw  
 Institute of Plants Cultivation  
 and Acclimatization in Radzików

PORTUGALRWANDA

ST. CHRISTOPHER AND NEVIS/  
 SAINT-CHRISTOPHE-ET-NEVIS/  
 SAN CRISTOBAL Y NIEVES

SAINT LUCIA/SAINTE-LUCIE/SANTA LUCIA

SAINT VINCENT AND THE GRENADINES/  
 SAINT-VINCENT-ET-GRENADINES/  
 SAN VICENTE Y LAS GRANADINAS

SAMOASENEGAL

SIERRA LEONE/SIERRA LEONA

SPAIN/ESPAGNE/ESPAÑA

Representante  
 Angel BARBERO MARTIN Rome  
 Representante Permanente ante la FAO  
 Suplente  
 José Miguel BOLIVAR Madrid  
 Consejero Técnico de Investigación  
 Agrícola  
 Ministerio de Agricultura, Pesca y  
 Alimentación

SRI LANKASUDAN/SOUDAN السودان

Representative  
Gamal AHMED Rome  
Permanent Representative to FAO

مندوب

جمال احمد روما  
الممثل الدائم لدى المنظمة

SURINAMESWEDEN/SUEDE/SUECIA

Representative  
Tommy SJÖBERG Rome  
Counsellor, Alternate Permanent  
Representative to FAO  
Alternates  
Stig BLIXT Stockholm  
Director,  
Ministry of Agriculture  
Gunilla BJÖRKLUND Stockholm  
Assistant Secretary General  
Ministry of the Environment  
National Committee for Swedish  
UNCED 1992

SWITZERLAND/SUISSE/SUIZA

Représentant  
Gert KLEIJER Nyon  
Responsable du service génétique  
Station fédérale de recherches  
agronomiques de Changins  
Suppléant  
R. de POURTALES Rome  
Ministre, Représentant permanent  
adjoint auprès de la FAO

الجمهورية العربية السوريةSYRIAN ARAB REPUBLIC/REPUBLIQUE ARABE SYRIENNE/REPUBLICA ARABE SIRIATANZANIA/TANZANIETHAILAND/THAILANDE/TAIANDIA

Representative  
Pisan LUTONGCHANG Rome  
First Secretary  
Royal Thai Embassy

TOGOTUNISIA/TUNISIE/TUNEZ تونس

Représentant  
Amor BEN ROMDHANE Rome  
Ministre plénipotentiaire  
Représentant permanent auprès  
de la FAO

مندوب

عمر بن رمضان روما  
الوزير المفوض  
والممثل الدائم لدى المنظمة

TURKEY/TUROQUIE/TURQUIA

Representative  
Gursu OKURER Rome  
Permanent Representative to FAO  
Alternates  
Muzaffer SÜREK Ankara  
Technical Staff, Research  
Department, Ministry of Agriculture,  
Forestry and Rural Affairs  
Ayfer TAN (Mrs) Izmir  
Assistant Director of the Institute  
for Plant Genetic Resources

UGANDA/UGANDA

Representative  
Wilberforce SAKIRA Rome  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

UNITED KINGDOM/ROYAUME-UNI/REINO UNIDO

Representative  
A.T. CAHN London  
National Coordinator for Plant  
Genetic Resources, Head of  
Research Development Requirements  
Division, Ministry of Agriculture,  
Fisheries and Food  
Alternate  
J.R. GOLDSACK Rome  
Permanent Representative to FAO  
Susan WHITEHEAD London  
Ministry of Agriculture, Fisheries  
and Food

UNITED STATES OF AMERICA/ETATS-UNIS  
D'AMERIQUE/ESTADOS UNIDOS DE AMERICA

**Representative**

Henry SHANDS Maryland  
 National Programme Leader for  
 Plant Germplasm  
 USDA Agricultural Research Service

**Alternate**

E. Wayne DENNEY Washington D.C.  
 International Relations Adviser  
 U.S. Department of Agriculture  
 J.D. AHALT Rome  
 Agricultural Attaché  
 USDA Food and Agricultural Affairs

URUGUAY

VANUATU

VENEZUELA

**Representante**

Mercedes FERMIN GOMEZ (Dra.) Roma  
 Embajador, Representante  
 Permanente ante la FAO

**Suplentes**

Alberto MURILLO MORANTES Roma  
 Representante Permanente Alterno  
 ante la FAO  
 María Concepción VIANA DEL BARRIO  
 Tercer Agregado Roma  
 Representación Permanente ante la FAO

YEMEN اليمن

YUGOSLAVIA/YOUGOSLAVIE

**Representative**

Milutin PENCIC Belgrade  
 Federal Counsellor for Science and  
 Technology  
 Federal Secretariat for Development

**Alternate**

Floristan KOVAC Rome  
 Minister Plenipotentiary  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO

ZAIRE

ZAMBIA/ZAMBIE

**Representative**

J.P. LUNGU Rome  
 First Secretary  
 Alternate Permanent Representative  
 to FAO

ZIMBABWE

المراقبون من الدول غير الاعضاء التي ليست اعضاء في الهيئة

非本委员会成员的成员国观察员

OBSERVERS FROM MEMBER NATIONS NOT MEMBERS OF THE COMMISSION/

OBSERVATEURS D'ETATS MEMBRES NE SIEGEANT PAS A LA COMMISSION/

OBSERVADORES DE LOS ESTADOS MIEMBROS QUE NO SON MIEMBROS DE LA COMISION

ANGOLA

Pedro Agostinho KANGA  
Conseiller, Représentant  
permanent adjoint auprès de la FAO  
Antonio SERRAO NUNES  
Rome  
Ambassade de la République  
populaire d'Angola

COTE D'IVOIRE

Konan Daniel YOMAN  
Rome  
Représentant permanent adjoint  
auprès de la FAO

MALAYSIA/MALAISIE/MALASIA

Zaki GHAZALLI  
Rome  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

CHINA/CHINE 中国

Geng-ou MA  
Rome  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

Mohd. Zulkifli MOHAMMED  
Rome  
Assistant Agricultural Attaché

马庚欧 罗马

NIGERIA

常驻粮农组织付代表

F. BATURE  
Rome  
Permanent Representative to FAO

Jianchun GONG  
Rome  
Alternate Permanent Representative  
to FAO

宫建春 罗马

常驻粮农组织付代表

المراقبون من الدول غير الاعضاء في المنظمة

非粮农组织成员国观察员

OBSERVERS FROM NON-FAO MEMBER NATIONS/

OBSERVATEURS DE PAYS N'ETANT PAS MEMBRES DE LA FAO/

OBSERVADORES DE PAISES QUE NO SON MIEMBROS DE LA FAO

UNION OF SOVIET SOCIALIST REPUBLICS

UNION DES REPUBLIQUES SOCIALISTES

SOVIETIQUES/UNION DE REPUBLICAS

SOCIALISTAS SOVIETICAS

Sergei ALEXANIAN  
Leningrad  
Head of Foreign Relations  
All Union Institute of Plant Industry  
Alexander NIKIFOROV  
Rome  
Observer to FAO

ممثلو الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة

联合国和专门机构的代表

REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES/  
REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPECIALISEES  
REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS

UNITED NATIONS ENVIRONMENT PROGRAMME/  
PROGRAMME DES NATIONS UNIES POUR  
L'ENVIRONNEMENT/PROGRAMA DE LAS NACIONES  
UNIDAS PARA EL MEDIO AMBIENTE (UNEP)

Hamdallah ZEDAN  
Officer-in-Charge  
Biological Diversity  
Nairobi

UNITED NATIONS INDUSTRIAL AND  
DEVELOPMENT ORGANIZATION/ORGANISATION  
DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT  
INDUSTRIEL/ORGANIZACION DE LAS NACIONES  
UNIDAS PARA EL DESARROLLO INDUSTRIAL  
(UNIDO)

George T. TZOTZOS  
Science Co-ordinator  
Biotechnology and Genetic  
Engineering Unit  
Industrial Technology Development  
Division  
Department for Industrial Promotion,  
Consultation and Technology  
Vienna

المراقبون من المنظمات الحكومية الدولية政府间组织的观察员OBSERVERS FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS/  
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES/  
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES

CENTRE FOR AGRICULTURAL AND RURAL  
CO-OPERATION/CENTRE TECHNIQUE  
DE COOPERATION AGRICOLE ET RURALE  
(CTA)

Alan C. JACKSON  
Technical Adviser

Netherlands

INTERNATIONAL UNION FOR THE PROTECTION OF  
NEW VARIETIES OF PLANTS/UNION  
INTERNATIONALE POUR LA PROTECTION DES  
OBTENTIONS VEGETALES (UPOV)

André HEITZ  
Senior Counsellor

Geneva

ORGANIZATION FOR ECONOMIC COOPERATION AND  
DEVELOPMENT (OECD)/ORGANISATION DE  
COOPERATION ET DE DEVELOPPEMENT  
ECONOMIQUE/ORGANIZACION DE COOPERACION  
Y DESARROLLO ECONOMICOS (OCDE)

Gérard BONNIS  
Administrateur, Direction de  
l'alimentation, de l'agriculture  
et des pêches

Paris

المراقبون من المنظمات غير الحكومية非政府性组织的观察员OBSERVERS FROM NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS/  
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES/  
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES

GENETIC RESOURCES ACTION INTERNATIONAL  
(GRAIN)

Henk HOBELINK  
Coordinator  
Renée VELLVE (Ms)  
Programme Officer  
H.D. COOPER  
Projects Officer

INTERNATIONAL BOARD FOR PLANT GENETIC  
RESOURCES/CONSEIL INTERNATIONAL DES  
RESSOURCES PHYTOGENETIQUES/CONSEJO  
INTERNACIONAL DE RECURSOS FITOGENETICOS  
(IBPGR)

W.E. TOSSELL  
Chairman, IBPGR Board of Trustees  
D.H. van SLOTEN  
Acting Director  
G.C. HAWTIN  
IBPGR Director-designate  
A. MCKUSKER  
Head, IBPGR Research  
Y.J. ADHAM  
Coordinator, N. Africa, S.W. Asia  
and Europe  
W.G. AYAD  
Training Officer  
D. BAGNARA  
IBPGR Consultant

**INTERNATIONAL BOARD FOR PLANT GENETIC  
RESOURCES/CONSEIL INTERNATIONAL DES  
RESSOURCES PHYTOGENETIQUES/CONSEJO  
INTERNACIONAL DE RECURSOS FITOGENETICOS  
(IBPGR)**

D. DEBOUCK  
Genetic Diversity Officer  
J.M.M. ENGELS  
Coordinator for South and Southeast Asia  
E.A. FRISON  
Plant Pathology and Quarantine Officer  
P.M. PERRET  
Crop Networks Coordinator  
M. PERRY  
Documentation/Information Officer  
V.R. RAO  
Genetic Diversity Officer  
R. RAYMOND (Ms)  
Public Affairs Officer  
P. STAPLETON  
Publications Officer  
L.A. WITHERS  
In Vitro Conservation Officer

**INTERNATIONAL DEVELOPMENT RESEARCH  
CENTRE (IDRC)/CENTRE DE RECHERCHES  
POUR LE DEVELOPPEMENT INTERNATIONAL  
(CRDI)/CENTRO INTERNACIONAL DE  
INVESTIGACION PARA EL DESARROLLO (CIDD)**

G.C. HAWTIN  
Director  
Agriculture, Food and Nutrition  
Sciences Division  
Ottawa

**INTERNATIONAL RICE RESEARCH INSTITUTE/  
INSTITUT INTERNATIONAL DE RECHERCHE  
SUR LE RIZ/INSTITUTO INTERNACIONAL DE  
INVESTIGACION SOBRE EL ARROZ (IRRI)**

Michael Thomas JACKSON  
School of Biological Sciences  
University of Birmingham  
UK

**RURAL ADVANCEMENT FUND INTERNATIONAL (RAFI)**

Cary FOWLER  
c/o NORAGRIC, Agricultural  
University of Norway  
Eva LACKHOVICS (Ms)  
RAFI/IIZ  
Pat MOONEY  
Programme Development  
Kathy ZAUMSEIL  
Administrative Coordinator  
Camila MONTECINOS  
Advisor  
Rüdiger STEGEMANN  
Programme Coordinator  
Norway  
Austria  
Canada  
USA  
Chile  
Germany

**WORLD CONSERVATION UNION/ALLIANCE  
MONDIALE POUR LA NATURE/UNION  
MUNDIAL PARA LA NATURALEZA (IUCN)**

Vernon HEYWOOD  
Chief Scientist, IUCN Plant  
Conservation Office  
Switzerland

**WORLD WIDE FUND FOR NATURE/  
FONDS MONDIAL POUR LA NATURE/  
FONDO MONDIAL PARA LA NATURALEZA  
(WWF)**

Paolo LOMBARDI  
Responsible International Relations  
Rome

## المرفق دال

قائمة وشائق الدورة الرابعة  
لهيئة الموارد الوراثية النباتية

	رقم الوثيقة
تفاصيل جدول الاعمال المؤقت	CPGR/91/1
الجدول الزمني المقترح	CPGR/91/2
تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الدورة الرابعة للمجموعة	CPGR/91/3
تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الدورة الخامسة للمجموعة	CPGR/91/4
النظام العالم لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها	CPGR/91/5
استراتيجيات لإنشاء شبكة للصيانة في المواقع الطبيعية	CPGR/91/6
حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، والنظام العالمي للاعلام والانذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية	CPGR/91/7
اعمال المنظمة وبرنامجها في مجال الموارد الوراثية النباتية في المستقبل	CPGR/91/8
التنوع البيولوجي والموارد الوراثية النباتية	CPGR/91/9
مشروع مدونة السلوك الدولية عن جمع الجينات الوراثية النباتية ونقلها	CPGR/91/10



- برنامج المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية  
واتفاقيات التعاون بين المنظمة والمجلس الدولي CPGR/91/11
- التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية  
وعناصر لمدونة سلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية CPGR/91/12
- التقرير الثانى عن سير العمل فى الترتيبات  
القانونية التى تستهدف انشاء شبكة دولية من  
المجموعات الاساسية فى بنوك الجينات تحت رعاية  
المنظمة او ولايتها CPGR/91/13
- قائمة المندوبين والمراقبين CPGR/91/Inf.1
- التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية CPGR/91/Inf.2
- تقرير عن مدى التقدم فى تنفيذ التعهد الدولى بشأن  
الموارد الوراثية النباتية (وشيقة نوقشت اثناء  
الدورة الخامسة لمجموعة العمل التابعة لهيئة  
الموارد الوراثية النباتية) CPGR/91/Inf.3
- مذكرة تفاهم بشأن التعاون البرامجى بين منظمة  
الاغذية والزراعة للامم المتحدة والمجلس الدولى  
للموارد الوراثية النباتية CPGR/91/Inf.4
- البلدان الاعضاء فى هيئة الموارد الوراثية النباتية  
و/او التى انضمت الى التعهد الدولى بشأن الموارد  
الوراثية النباتية CPGR/91/Inf.5
- تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الدورة  
السادسة للمجموعة CPGR/91/Inf.6

## المرفق هاء

تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل  
عن الاجتماع الرابع للمجموعة

(روما، ١٦-١٨/١٠/١٩٨٩)

عقدت الدورة الرابعة لمجموعة العمل برشاشي في الفترة ١٦ (مساءً) و١٧ و ١٨ أكتوبر تشرين الأول ١٩٨٩ . وشارك في الدورة ممثلون عن البلدان التالية : استراليا ، كاي فبردي ، الكونغو ، السلفادور ، كينيا ، اندونيسيا ، مدغشقر ، المكسيك ، هولندا ، بيرو ، اسبانيا ، السويد ، تايلند ، تونس ، فنزويلا ، ويوغوسلافيا .

ناقشت الدورة البنود الهامة التالية :

١ - العلاقات بين المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية

وافقت مجموعة العمل ، في اطار هذا البند ، على الوثيقة المقدمة مسر الأمانة ، والتي ستعد على أساسها مذكرة التفاهم بين المنظمتين . كذلك شددت مجموعة العمل على النقاط التالية :

(١) ضرورة أن يعلن المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية بصورة صريحة في مذكرة التفاهم عن التزامه بمبادئ التعهد الدولي ، وأن يقبل بالسلطة الحكومية الدولية للهيئة . كما ينبغي للمجلس الدولي أن يتعهد بالترويج النشط لدى البلدان لكي تنضم الى التعهد الدولي وتشارك في الهيئة .

(٢) كما ينبغي أن يعترف المجلس الدولي بشكل صريح في مذكرة التفاهم بوضع الجهات المتبرعة ، سواء بالأموال أو المواد الوراثية ، أو كليهما ، في جميع بلدان العالم ، ولاسيما المتبرعين بالمواد الوراثية في البلدان النامية .

(٣) ضرورة أن يحيط المجلس الدولي للهيئة علما ، بصورة دورية ، بأنشطته وبرامجه .

- (٤) ضرورة أن تمثل المنظمة والهيئة معا بصورة ملائمة في المجلس الدولي .
- (٥) ضرورة تحديد دور المنظمة فيما يتم بتعيين أعضاء المجلس الدولي .
- (٦) ضرورة أن تتاح للمنظمة امكانية الوصول بشكل مستديم ، من خلال الخـــــــط الكمبيوترى اذا أمكن ذلك ، الى قواعد وبنوك بيانات المجلس الدولى .  
كما ينبغي أن تتلقى بشكل مباشر المعلومات من جميع أنشطة المجلس الدولي، مما يضمن التكامل بين المنظمتمين وتحاشى الازدواجية فى أنشطتهما .
- (٧) ضرورة أن تصادق المنظمة على المنهجيات والمعايير الفنية التى يضعها المجلس الدولي من أجل اعطائها قيمة عالمية وتيسير تطبيقها من جانب البلدان .
- (٨) على الرغم من أن مهمة المجلس الدولي ستظل فنية وعلمية أساسا ، وستظل مهمة الهيئة مهمة مؤسسية وسياسية وقانونية ، لابد للمنظمة من الاستمرار فى أنشطتها الفنية والعلمية الضرورية لاداء مهامها ومسؤولياتها التى أوكلتها لها أجهزتها الرشاسية .
- وكذلك أعربت مجموعة العمل عن رأيها بأنه اذا أريد للتعاون بين المنظمة والمجلس الدولي أن يتحقق ، فلا بد من أن يبقى المجلس من الناحية المادية ، قريبا من مقر المنظمة فى روما .
- وأخيرا أبدت مجموعة العمل رغبتها فى أن يتسنى لها أن تصادق على مذكرة التفاهم التى ستعدها المنظمتان قبل أن تدخل حيز التنفيذ .

### الموارد الوراثية الحيوانية والتنوع البيولوجى

- ٢

درست مجموعة العمل توصيات مشاورة الخبراء بشأن برامج المنظمة فى مجال صيانة الموارد الوراثية الحيوانية واتفقت على مايلى :

(١) أن هناك ( مع ذلك) اختلافات فنية فيما يتعلق بصيانة الموارد الوراثية النباتية والموارد الوراثية الحيوانية ،

(٢) كذلك ينطوى كلا المجالين على مشكلات قانونية ومؤسسية ومالية مشتركة ،

(٣) أن المنظمة بحاجة الى تعزيز قدراتها الفنية ، ووجود هيكل قانونى ومؤسسى ومالى لصيانة الموارد الوراثية الحيوانية ،

(٤) ضرورة أن يستند انشاء أى هيكل للموارد الوراثية الحيوانية على ذات المبادئ وذات الروح التى استند اليها انشاء هيكل للموارد الوراثية النباتية .

وأقرت مجموعة العمل بضرورة مراعاة البدائل المذكورة أدناه ، ضمن غيرها من البدائل الأخرى ، بدون أن يكون للترتيب الواردة به دلالة على درجة أهميتها:

(١) انشاء آليات قانونية ومؤسسية ومالية للموارد الوراثية الحيوانية على غرار مثيلاتها القائمة بالنسبة للموارد الوراثية النباتية .

(٢) توسيع نطاق الآليات القانونية والمؤسسية والمالية القائمة بالنسبة للموارد الوراثية النباتية ( التعهد الدولى ، الهيئة الدولية والصندوق) لتشمل الموارد الوراثية الحيوانية .

(٣) أى توليفة ممكنة تجمع بين البديلين أعلاه ( ١ و ٢ ) ( مثل تعهدين مختلفين وهيئة وصندوق مشتركين ) .

(٤) استخدام أجهزة وهياكل المنظمة الأخرى ، أو كليهما ( مثلا لجنة الزراعة) لسد الفجوات القائمة فى مجال الموارد الوراثية الحيوانية .

وأكد على أنه بالرغم من الحاجة الى وجود برامج مختلفة لكل من الموارد الوراثية النباتية والحيوانية ، فلا بد من أن يكون الهيكل الإدارى المعنى فى المنظمة واحد ، أو يوفر بدلا عن ذلك تغطية مشتركة ، لكى يتسنى للمنظمة التمدد لمعالجة المشكلات المرتبطة بالتنوع البيولوجى وصيانتة من منطلق مفاهيمى واحد .

وأوصت مجموعة العمل بأن يراعى المدير العام فى قراره مايلى: (١) الحاجة الى ابقاء التكاليف منخفضة ، (٢) أن من المستحسن أن تشمل التغطية الصيانة والاستخدام فى الوطن الأملى وخارجيه معا (لاسيما وأنه لايمكن الفصل بين النباتات والحيوانات فى الحالة الأخيرة )، والربط بين مفاهيم الصيانة من جهة ، والاستخدام والتنمية من جهة أخرى ، (٣) المبادرات التى اتخذت فى هذا المجال من جانب المنظمات الأخرى داخل أسرة الأمم المتحدة وخارجها، (٤) الانجازات العلمية فى مجال التكنولوجيا الحيوية والتى تسمح بنقل المواد الوراثية فيما بين مختلف الأنواع .

وأهدت مجموعة العمل الطلب الذى تقدم به المدير العام الى المجلس بأن يبحث الجوانب الكثيرة الفنية والمؤسسية والمتعلقة بالسياسات لمهام المنظمة وبرامجها فى المستقبل فى قطاع الموارد الوراثية الحيوانية الهام ، بما فى ذلك دراسة امكانيات دمج البنات الأساسية الهيكلية للموارد الوراثية النباتية والحيوانية معا فى اطار نظام واحد ، مع الأخذ فى الاعتبار فى ذات الوقت العلاقات مع المجموعات السمكية والحيوانية والنباتية واحتياجاتها . كذلك أهدت مجموعة العمل طلب المدير العام بتوفير موارد من خارج الميزانية للبدء فى تنفيذ الكثير من الأنشطة العاجلة اللازمة فى مجال الموارد الوراثية الحيوانية .

ورأت مجموعة العمل أن البحث فى موضوع الموارد الوراثية النباتية والحيوانية ينبغى أن يكون فى الاطار العام للتنوع الوراثى والبيولوجى . كما رأت المجموعة أنه لابد للمنظمة ، وفقا للمهام المناطة بها ، من أن تواصل اضطلاعها بدورها الرائد فى مجال صيانة الموارد الطبيعية ، وخاصة التنوع البيولوجى والوراثى الذى ينطوى على أهمية اقتصادية أو اجتماعية فعلية أو محتملة ، بالنسبة للزراعة والاقتصاد الحيوانى والحياة البرية والغابات ومصايد الأسماك . وينبغى الاضطلاع بهذه المهمة فى تعاون كامل مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى .

ورأت المجموعة ، فى هذا العدد ، ضرورة أن تضمن المنظمة :

- (1) وجود اعتراف كامل بالروابط بين الصيانة والتنمية ( فى قطاعات الزراعة والاقتصاد الحيوانى والغابات ومصايد الأسماك ) ، وذلك بدور البلدان النامية كمتبرعين بالموارد الوراثية ،
- (2) الاعتراف الكامل بحقوق البلدان النامية فى الاستفادة من مساهماتها والتزاماتها فيما يتعل بصيانة التنوع الوراثى ، والحصول على تعويضات مقابل ذلك ،
- (3) أن أى تطورات جديدة تحققت من أجل توفير منهاج عالمى فى معالجة المشكلات المتعلقة بالموارد الوراثية وبالتنوع البيولوجى عموما ، قد استفادت الى أقصى حد ممكن من الخبرات المكتسبة والهياكل الموجودة ،
- (4) أن أى تطورات تتم من أجل توفير منهاج عالمى فى معالجة المشكلات المتعلقة بالموارد الوراثية وبالتنوع البيولوجى عموما يستند الى ذات السروح والمبادئ القائمة على حرية التبادل والتي تشكل أساس التعهد الدولى بشأن

الموارد الوراثية ، وتحترم الحقوق المشروعة للجهات المتبرعة بالمواد الوراثية والتكنولوجيا ، أو كليهما ، في أن تحصل على تعويض مقابل مساهماتها ( وهو ما ينطبق على مبدأ حقوق مربي النباتات وحقوق المزارعين حسبما عرفتھا المنظمة ) .

واعترفت مجموعة العمل بالعمل بالجهد الرائد الذي تفضلع به المنظمة في مجالات صيانة واستخدام التنوع البيولوجي، سواء في اطار النوع الواحد أو على مستوى النظام الايكولوجي في قطاعات الزراعة والاقتصاد الحيواني أو مصايد الأسماك .

### حفظ المواد الوراثية بطريقة التجميد المستديم

- ٣

أحاط رئيس المجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية بالنيابة مجموعة العمل علما بالمناقشات التي تجريها منظمته مع الحكومة النرويجية بشأن استخدام منجم في منطقة سبيتبرغن، وهي منطقة في النرويج تتميز ببردها الدائم لحفظ المواد الوراثية تحت درجة برودة ثابتة تبلغ -٣٧ درجة مئوية . وتعتزم حكومة النرويج عرض الاستفادة من هذه التسهيلات لأي بلد أو مؤسسة ترغب في ايداع عينات أو مجموعة مزدوجة من مجموعاتها الأساسية للمواد الوراثية النباتية بغرض الحفظ طويل الأجل . وقد أشار كل من المستشار القانوني للمنظمة ورئيس المجلس الدولي بالنيابة الى أن واحدة من المشكلات التي لابد من ايجاد حل لها هي مشكلة التغطية القانونية لهذا المشروع وهو أمر يمكن تحقيقه من طريق التوقيع على مذكرة تفاهم بين منظمة دولية ذات وضع قانوني وحكومة النرويج . ويرى المستشار القانوني أن المنظمة قد توفر هذا الغطاء القانوني ( إذ أن المجلس الدولي لا يتمتع بوضع قانوني ) .

وأعربت مجموعة العمل عن اهتمامها بهذا المشروع ، وأوصت بأن تبادر المنظمة ، في نطاق الاطار القانوني للتعهد الدولي ، وخاصة المادة ٧-١(أ) بشأن انشاء شبكة من المجموعات الأساسية في بنوك المواد الوراثية تحت رعاية المنظمة ، الى الاتصال بالحكومة النرويجية بغرض دراسة امكانيات التوصل الى اتفاقية بشأن توفير الغطاء القانوني لهذا المشروع . ورأت المجموعة ضرورة ألا ينطوي هذا الغطاء القانوني على أي أعباء مالية على المنظمة ، وأن يكسب انشاؤه متفقا مع النماذج الأربعة التي اقترحتها المنظمة وناقشتها هيئته الموارد الوراثية النباتية في دورتها الثانية والثالثة وصادقت عليها . كما أعربت مجموعة العمل عن أملها في امكانية أن يكون الحفظ في بنك المسودات الوراثية في سبيتبرغن ، وفي ظل الشروط التي ستحدد في مذكرة التفاهم ، شاملا

للمجموعات القطرية والدولية فعلية معا بدون تمييز . وأخيرا اتفقت مجموعة العمل على أن يوسع المجلس الدولي أن يقدم المشورة الفنية والعلمية وأن يساعد الطرفين المتعاقدين في وضع الحد الأدنى من المعايير والشروط التي لن يقتصر تلميتها على المجموعات التي ستودع في سبترفن وحدها ، بل وتنطبق على بنسك المواد الوراثة نفسه .

كذلك أحاطت أمانة الهيئة مجموعة العمل علما بمبادرات مماثلة تجسرى دراستها من جانب البلدان النامية وتهدف الى استغلال الظروف الطبيعية أو مصادر الطاقة غير المألوفة لأفراض حفظ المواد الوراثة لأماد طويلة ، مثل (١) الحفظ اعتمادا على البرودة الليلية والطاقة الشمسية في المرتفعات ( ٣٠٠٠ الى ٤٠٠٠ متر ) في ابرامبا ، الأرجنتين ، و(٢) الكهوف الطبيعية أو المصطنعة الموجودة أسفل الأنهر الجليدية الجبلية في أنكاش ، بيرو . ورأت مجموعة العمل أن هذه المبادرات مبادرات هامة للغاية وتستحق الدعم نظرا لأنها : (١) اقتصادية (٢) محمية من مشكلات انقطاع التيار الكهربائي الذي كثيرا ما يؤثر على بنسوك المواد الوراثة التقليدية ، (٣) من المبحور استخدامها في البلدان المتقدمة والنامية معا ، و(٤) في مواقع بعيدة عن المراكز الحضرية مما يجعلها فسي مأم من أخطار الحروب .

#### مسائل أخرى

- ٤

أبلغ ممثل فنزويلا مجموعة العمل عن انضمام بلاده الى التعهد الدولي . وأخذت المجموعة علما بأنه تبعا لانضمام فنزويلا أصبحت هناك الآن ١٢١ بلدا أعضاء في الهيئة ( ١٠١ ) أو انضمت الى التعهد الدولي (٩٠) أو كليهما .

كذلك أعربت مجموعة العمل عن ارتياحها لحصول السيد Melaku Worede ( اثيوبيا ) ، نائب الرئيس الثاني لهيئة الموارد الوراثة ، على جائزة الحياة السلمية ( البديل بجائزة نوبل ) تقديرا لعمله في مجال الموارد الوراثة النباتية .

## المرفق واو

### تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الاجتماع الخامس للمجموعة

(روما، ١٢/١٢/١٩٩٠)

اشتركت البلدان التالية فى دورة مجموعة العمل: كاب فيردى، الكونغو، مصر، السلفادور، اشيوبيا، اندونيسيا، ايطاليا، كينيا، المكسيك، هولندا، بيرو، اسبانيا، السويد، تايلند، الولايات المتحدة الامريكية، فنزويلا، يوغوسلافيا.

ناقشت الدورة البنود الهامة التالية:

#### ١ - مشروع مدونة السلوك الدولية لجمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها

بحثت مجموعة العمل مشروع مدونة السلوك الدولية لجمع الموارد الوراثية النباتية ونقلها الذى اعدته الامانة، واحيطت بانه يستند الى آراء وافكار العديد من الخبراء العالميين. واعربت مجموعة العمل عن ارتياحها، ووافقت على الاتجاه الرئيسى فى الوثيقة. وترى مجموعة العمل ان الوثيقة النهائية ينبغى ان تكون اقصر من ذلك، وان التفاصيل العديدة، وخاصة التفاصيل الفنية، لاينبغى ان تدرج فى مدونة السلوك، ولكن ربما فى وثيقة تكميلية منفصلة لفائدة القاشمين بجمع المواد الوراثية المذكورة. وكان من رأى عدد من البلدان ان التفاصيل المتعلقة بالليات المالية كذلك لا ينبغى ان تدرج فى المدونة. ووافقت مجموعة العمل على ان للدول حق السيادة على مواردها الوراثية النباتية. وطلبت هذه المجموعة من الامانة ان تعرض نص المدونة الجديد، وفقا للمعايير السابقة، أولا على مجموعة العمل فى دورتها السادسة، ثم بعد ذلك تعرض على الهيئة.

#### ٢ - تقرير جزئى عن التعهد الدولى الخاص بالموارد الوراثية النباتية: حقوق المزارعين ومربى النباتات

ناقشت مجموعة العمل الوثيقة التى عرضتها عليها الامانة، ووافقت على ضرورة مناقشة بعض النقاط الاساسية والتوصل الى اتفاق فى الراى بشأنها قبل تنفيذ حقوق المربين للنباتات والمزارعين. وفيما يتعلق



بتنفيذ حقوق المربين، فانه لابد من الاعتراف بأن السلالات المتوافرة لديهم لن تفتح لغيرهم الا بموافقتهم. اما بصدد حقوق المزارعين، فان الامر مازال يتطلب تطوير الاليات المالية المتعلقة بذلك.

واعترفت مجموعة العمل بأن جميع البلدان تقدم العناصر الثلاثة : الموارد الوراثية النباتية، والاموال والتكنولوجيا اللازمين لميانة هذه الموارد واستخدامها. وتتوقف المساهمة النسبية من كل بلد على الوضع الايكولوجى والجغرافى، وعلى درجة تطوره. والعناصر الثلاثة متكاملة وضرورية بنفس المستوى بالنسبة لتطوير الزراعة فى العالم. كما ان التعاون فيما بين البلدان امر حيوى.

وافقت جماعة العمل على ان الهيئة باعتبارها محفلا حكوميا دوليا، وبما انها تمثل الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية، والاموال، والتكنولوجيا، تشكل وسيلة فريدة للتعاون المذكور. وقد ساعدت على ايجاد اساليب عادلة لتوزيع المسؤوليات والمنافع الناجمة عن مساهمات الجهات المتبرعة. وعند تفسير الهيئة للتعهد الدولى، اعترفت بمدى اهمية وظيفة حقوق المزارعين ومربى النباتات، باعتبارها تشكل الليات هامة لتعويض الجهات المتبرعة عن ما تساهم به من موارد وراثية نباتية وتكنولوجيا. وكذلك يعتبر هذا التعويض حافزا على مواصلة بذل الجهود لضمان نشاطات الصيانة وترويج استخدام المواد الوراثية بطريقة تتماشى مع الاهداف التى يرمى اليها التعهد الدولى.

وكررت مجموعة العمل من جديد الحاجة، حسبما ورد فى المادتين ١ و ٥ من التعهد الدولى، الى ضمان توافر المواد الوراثية النباتية لتربية النباتات وللغراض العلمية لمصلحة البشرية جمعاء. ومع ذلك اعترفت المجموعة بأن هناك بعض الحالات التى قد لا تطرح فيها على الفور مواد وراثية لها خصائصها الفريدة فى الاسواق. واومت المجموعة بأن تعترف الهيئة بأن لا تطرح سلالات مربى النباتات للتداول الا بعد موافقة المربين أنفسهم. واقترحت ان يوضح هذا بملحوظة تضاف الى القرار ٨٩/٤ الخاص بالتفسير المتفق عليه للتعهد الدولى. واقترحت كذلك تطبيق الاجراء نفسه لتوضيح وتفصيل بعض المفاهيم المتعلقة بالقرار ٨٩/٥ الخاص بحقوق المزارعين، أو بأن يتم هذا فى اطار قرار جديد عن الصندوق الدولى للموارد الوراثية النباتية الذى يشكل الملحق ٣ للتعهد الدولى.

ولاحظت مجموعة العمل انه بينما انشأ عدد من البلدان الليات القانونية لتنفيذ حقوق مربى النباتات، لا توجد أى ليات مماثلة لتنفيذ

حقوق المزارعين\* وأوصت مجموعة العمل بأن تعترف الهيئة بأن أفضل وسيلة لذلك هو انشاء صندوق دولي، مثل الصندوق الموجود لدى المنظمة، يوفر الدعم لبرامج صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، في العالم الثالث قبل غيره\* وكذلك وافقت المجموعة على أن تكون الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية، والأموال، والتكنولوجيا مسؤولة، عن طريق هيئة الموارد الوراثية النباتية، عن تحديد ورمذ سياسات الصندوق المذكور، وبرامجه، وأوليياته، بعد التشاور مع الهيئات الفنية الملائمة\* واعترفت مجموعة العمل بأن صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بطريقة قابلة للاستمرار ضرورة مستمرة، ورات أن الصندوق الدولي ينبغي كذلك أن يكون دائماً\* وأبلغت مجموعة العمل بالاتفاقية التي توصل اليها الحوار الدولي حول الموارد الوراثية النباتية في كيستون، خلال دورته الثانية، وهو محفل ذو نفوذ قوي ويحظى بتقدير واسع النطاق ويمثل مجموعة كبيرة من المصالح\* ولاحظت مجموعة العمل أن الخبراء الذين اشتركوا في هذا المحفل رأوا أن أفضل طريقة لتنفيذ حقوق المزارعين هي انشاء صندوق دولي تكون الاشتراكات فيه اجبارية، والا تقل عن ٥٠٠ مليون دولار سنوياً\*

ومع اعتراف المجموعة بأن انشاء صندوق على اساس أن تكون الاشتراكات فيه اجبارية هدف مرغوب فيه، فهي ترى أن المساهمات ينبغي أن تكون، في الوقت الحاضر على الأقل، طوعية، وأن متطلبات الصندوق المالية، وأوليياته، وتكالييفه، ومستويات الاشتراك فيه، وشروطه واحكامه، كلها ينبغي أن تحدد بالتدريج\* ولتحقيق هذا الغرض، لاحظت مجموعة العمل الحاجة الملحة الى اعداد تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، والى وضع خطة عمل عالمية عن الموارد الوراثية النباتية، وهما الوثيقتان اللتان طلبتهما الهيئة\* وتشمل خطة العمل ميزانية عادية، وبرامج ومشروعات ذات أولوية تمول تدريجياً من الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية، وتنفذ بمعرفة الوكالات والمنظمات الملائمة، تحت اشراف الهيئة\*

وفي هذا الصدد، ترى مجموعة العمل انه ينبغي للمنظمة أن تسرع بعقد مؤتمر فني دولي جديد عن الموارد الوراثية المحصولية على غرار المؤتمرات الثلاثة السابقة التي عقدت في المنظمة في ١٩٦٧ و ١٩٧٣ و ١٩٨١\* ويمكن صياغة مشروع التقرير الأول عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم ومشروع خطة العمل العالمية للموارد الوراثية النباتية في اطار هذا المؤتمر الفني وبعد الاجتماعات الفنية التحضيرية\* وتعرض الوثيقتان على المؤتمر المذكور لمناقشتهما واستعراضهما من الناحية الفنية\* وأوصت المجموعة بأن تكون المصالح

المختلفة ممثلة في هذا المؤتمر على نطاق واسع، بما فيها الجهات المتبرعة الرئيسية، والجهات التي يحتمل أن تستخدم الصندوق الدولي مثل المنظمات الدولية، والاقليمية، والقطرية، الحكومية وغير الحكومية. واقترح بأن يعقد اجتماع بعد المؤتمر لتحديد شروط واحكام التمويل والالتزامات المالية الضرورية لتنفيذ خطة العمل.

ويمول المؤتمر المقترح من اشتراكات من خارج الميزانية، ومن الافضل أن يتم ذلك عن طريق الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية. واومت مجموعة العمل بأن تعد الامانة وثيقة حول موضوع هذا المؤتمر تكون جاهزة لعرضها على الهيئة في دورتها المقبلة، مع تحديد الاهداف ووضع ميزانية تقريبية وتحديد موعد تقريبي كذلك لعقد المؤتمر. وعلى الجهات المتبرعة المحتملة أن تتعهد بتمويل (١) الاعداد لعقد المؤتمر وتنظيمه، (٢) مشاركة الفنيين من البلدان النامية ممن ليس لهم مصدر تمويل آخر، (٣) نشر واثاق المؤتمر ومحاضر جلساته.

### ٣ - العلاقات بين المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية

لاحظت مجموعة العمل أن مذكرة التفاهم التي وقعت عليها المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية جرى اعدادها وفقا لتوصيات الهيئة والدورة الرابعة لمجموعة العمل. وهنأت هذه الاخيرة المنظمة والمجلس الدولي للموارد الوراثية النباتية على الاتفاقية التي توصل اليها، واعربت عن ارتياحها لجو التعاون والانسجام الذي يسود بينهما. وأكدت مجموعة العمل على اهمية وضرورة أن تتعاون المنظمة والمجلس المذكور في مجال المحاصيل المحلية التي لا تستغل بدرجة كافية والتي لاتغطيها مراكز البحوث الدولية.

### ٤ - مسائل اخرى

طلب عدد من البلدان الحصول على معلومات عن المناقشات التي دارت اثناء آخر دورة عقدها مجلس المنظمة بشأن التنوع البيولوجي، والتعاون فيما بين المنظمة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، في المجال المذكور. واعرب عن الامل في أن يتوسع نطاق هذا التعاون وأن يصبح دأماً.

## المرفق زاي

### تقرير مقدم من رئيس مجموعة العمل عن الاجتماع السادس للمجموعة

(روما، ١١ و١٢/١٢/١٩٩٠)

عقدت الدورة السادسة لمجموعة العمل برثاستى فى الفترة ١١-١٢/٤/١٩٩١. وشارك فى الدورة ممثلون عن البلدان التالية: استراليا، الكونغو، مصر، السلفادور، اندونيسيا، ايطاليا، كينيا، مدغشقر، المكسيك، هولندا، اسبانيا، السويد، تايلند، تونس، الولايات المتحدة الامريكية، فنزويلا، يوغوسلافيا. ولم تتمكن كل من كاب فيردى واشيوبيا، والهند، وليبيا، وبيرو، والفلبين من حضور الدورة بالرغم من انها اعضاء فى المجموعة. ورحب Esquinas Alcazar امين المجموعة بالمشاركين فى الدورة، حيث اشار الى البنود الهامة فى جدول اعمال الهيئة. وقررت المجموعة حصر اهتمامها فى البندين ١٠ و ٤ من جدول الاعمال، على التوالى. وقد دارت مناقشات المجموعة بروح بناءة للغاية وتوافق تام، وتميزت بالحرص على التوفيق بين وجهات النظر، والتوصل الى اتفاق فى الآراء فى جميع الاوقات. وسأوجز فيما يلى مناقشات المجموعة والاستنتاجات التى توصلت اليها، موقنا من انها ستكون عوناً للهيئة فى عملها.

#### ١ - التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية • مدونة السلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية

تبادل اعضاء مجموعة العمل عرض وجهات النظر المبدئية، بدون الدخول فى كثير من التفصيل، حول الوثيقة CPGR/91/12 "التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية"، التى حوت ايضا بعض عناصر مدونة للسلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية، حسب طلب الهيئة فى دورتها

الثالثة، "لما لها من تأثيرات على صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها" وقد رؤى، فى ضوء المناقشات الجارية بشأن هذا الموضوع فى محافل أخرى، أنه من السابق لأوانه السبحث فى مسألة وضع صك قانونى لهذا الغرض. واعتبر، بوجه عام، أن المبدأ القاضى بأن تكون مدونة السلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية صكا قانونيا غير ملزم، حسبما طلبت الهيئة فى دورتها الثالثة، هو مبدأ ملائم. بيد أن واحدة من الدول الاعضاء أبدت تفضيلها لاعداد مجموعة من المبادئ التوجيهية.

واتفقت المجموعة، بوجه عام، على ضرورة أن تغطى مدونة السلوك الجوانب المختلفة للتكنولوجيا الحيوية المرتبطة بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها وتبادلها. ورأى بعض المندوبين أنه ينبغى أن تركز المدونة اهتماما خاصا بجوانب الصيانة. واتفقت المجموعة على أهمية أن تضمن المدونة للجهات المتبرعة بالتكنولوجيا، والمادة الوراثية، والاموال، وللإنسانية عموما، المساواة فى الاستفادة من المنافع المستمدة من التكنولوجيا الحيوية. واقترح أن يجرى اعداد المدونة على مراحل، وأنه لا بد من بدء هذه العملية فى اقرب وقت ممكن. كما وافقت المجموعة على أهمية عقد مشاورات الخبراء من أجل البحث فى وضع الجوانب الفنية والقانونية المختلفة لمدونة السلوك. وأكد أعضاء المجموعة ضرورة أن تغطى المدونة الجوانب المرتبطة بسلامة المحيط الحيوى للبيئة، وحقوق الملكية الفكرية وحقوق المزارعين، وتشجيع تطويع التكنولوجيا الحيوية الملائمة للبلدان النامية، وخاصة للأنواع ذات الأهمية المحلية والأنواع المهددة بالانقراض والمشكلات الناشئة عن بدائل المحاصيل. وأشار الى أنه ينبغى أن يكون واحد من الأهداف الهامة للمدونة، هو مساعدة البلدان فى تنظيم سياساتها وأنشطتها فى مجال التكنولوجيا الحيوية.

## ٢ - النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها: تنفيذ التعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية

وتدارست مجموعة العمل الوثيقة CPGR/91/5 "النظام العالمى لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها"، واتفقت على أنها تقدم معلومات واضحة عن حالة تطور النظام العالمى. وأجرت مجموعة العمل تحليلا للمفاهيم الأساسية الكامنة وراء النظام، فضلا عن هيكله التنظيمى وعناصره. ووافقت المجموعة على أن أهم العناصر التنظيمية للنظام العالمى قد أصبحت الآن متوافرة، وأنه قد أمكن، بفضل جهود الهيئة، التغلب على معظم الصعوبات القانونية والسياسية بشأنها. ورات

مجموعة العمل أن الوقت قد حان لكي تظطلع الهيئة، على نحو كامل، بأعمال التنسيق والإشراف التي انيطت بها وقت تشكيلها بمعرفة مجلس المنظمة، وذلك لضمان اكتمال النظام العالمي وأن عملياته قد أصبحت فعالة، وأن منافعه تشمل جميع البلدان. وفي هذا السياق، أكدت المجموعة من جديد توصياتها بتطبيق حقوق المزارعين من خلال الصندوق الدولي للموارد الوراثية النباتية وخطة عمل سليمة من الناحية العلمية للمساعدة في تدعيم النظام العالمي وتحقيق أهدافه بالكامل إلا وهي إتاحة المادة الوراثية النباتية على أساس قابل للاستمرار وصيانتها واستخدامها.

وأيدت مجموعة العمل، بصفة عامة، جميع المقترحات التي قدمتها الأمانة في هذه الوثيقة، وأوصت بشدة الهيئة بأن تؤيد الاقتراح الذي يدعو المنظمة إلى عقد المؤتمر الفنى الدولي الرابع للموارد الوراثية النباتية بأموال من مصادر من خارج الميزانية. ورات المجموعة أن من الضروري أن تشمل عملية الإعداد لهذا المؤتمر وضع التقرير الأول عن "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم" و "خطة العمل العالمية" لكي يكونا الوثيقتين الأساسيتين اللتين سيحقق المؤتمر من خلالهما الأهداف المناطبة به فى الفقرة ٤٦ من الوثيقة CPGR/91/5. وأوصت المجموعة الدول بأن تتعهد، بأسرع ما يمكن، بالمساهمة فى تمويل المؤتمر وأن تعرب، قدر المستطاع، عن نواياها فى هذا الصدد أثناء انعقاد الدورة الرابعة للهيئة لكي يتسنى بدء الأعمال التحضيرية فى أسرع وقت ممكن.

### ٣ - التعهد الدولي

وفيما يتعلق بالبند ٤، وبعد المناقشات التي جرت أثناء الدورة الخامسة، أعربت مجموعة العمل عن ارتياحها لأنه بفضل موافقة مؤتمر المنظمة الأخير على التفسير المتفق عليه للتعهد الدولي والقرار الخاص بحقوق المزارعين، انضم ١١ بلدا جديدا إلى التعهد الدولي، وسحبت خمسة بلدان أخرى تحفظاتها التي كانت قد أعلنتها من قبل ودعت مجموعة العمل البلدان الأخرى أن تحذو حذو هذه البلدان.

وتمشيا مع المناقشات التي جرت خلال الدورة الخامسة، اعترف أعضاء المجموعة بأنه مازالت هناك بعض المسائل المتعلقة فيما يخص تطبيق حقوق المربين، وحقوق المزارعين، والصندوق الدولي، وهى المسائل التي تحتاج إلى التوصل إلى اتفاق للأراء بشأنها، ويمكن أن يحدث ذلك

من خلال ادراج ملحق ثالث بالتعهد الدولي. وفي هذا الاطار، ناقشت المجموعة ووافقت، بصفة عامة، على نص الملحق المحتمل الذى يتخذ شكل مشروع قرار يقدم الى الهيئة لمناقشته والموافقة عليه ان امكن.

مشروع قرار \* : الملحق الثالث المقترح اضافته الى التعهد الدولي

ان المؤتمر،

اذ يعترف:

- بان الموارد الوراثية النباتية يجب ان تتاح (دون اى قيود)، بشروط يتفق عليها، لتربية النباتات والاعراض العلمية الاخرى؛
- وبان الموارد الوراثية النباتية، وما يلزمها من معلومات وتقنيات واموال لصيانتها واستخدامها، يكمل كل منها الاخر، وله نفس القدر من الاهمية؛
- وبان جميع الدول تتبرع بالموارد الوراثية النباتية وتستخدمها، وكذلك الامر فيما يتعلق بالمعلومات والتقنيات والاموال اللازمة.

واذ يدرك:

- ان افضل وسيلة لضمان المحافظة على الموارد الوراثية النباتية هو ضمان استخدامها فى جميع البلدان بصورة فعالة ومفيدة؛
- وان المزارعين فى جميع انحاء العالم، قاموا، عبر آلاف السنين، باستزراع الموارد الوراثية النباتية وصيانتها ورعايتها وتحسينها وتوفيرها، وما زالوا يقومون بذلك حتى الان؛
- وان التقنيات المتقدمة، وكذلك التقنيات الريفيه المحلية، لها اهميتها وتكمل كل منها الاخرى فى صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها؛

\* العبارات الواردة بين اقواس هى تلك التى لم يتسن التوصل الى اتفاق فى الاراء بشأنها.

- وأن استراتيجيات الصيانة فى المواقع الطبيعية وخارج تلك المواقع لها اهميتها، وتكمل كل منها الاخرى فى المحافظة على التنوع الوراثى.

فقد ايد النقاط التالية :

- ١ - فيما يتعلق بحقوق مربى النباتات، فان السلالات المتوافرة لديهم لن تتاح لغيرهم الا بموافقتهم؛
- ٢ - ان تنفيذ حقوق المزارعين يكون من خلال صندوق دولى للموارد الوراثية النباتية يوفر الدعم لبرامج صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وخاصة فى العالم الثالث، وان لم يقتصر عليه وحده؛
- ٣ - ان تكون الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية، والاموال، والتكنولوجيا مسؤولة، عن طريق هيئة الموارد الوراثية النباتية، عن تحديد ورصد سياسات الصندوق المذكور، وبرامجه وأولوياته، بعد التشاور مع الهيئات الفنية الملائمة؛
- ٤ - ان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بطريقة قابلة للاستمرار ضرورة مستمرة، وبالتالي ينبغى أن يكون الصندوق الدولى، بدوره، دائما (والأمثل أن يكون الزاميا) (على اساس اشتراكات مقدرة عادلة).

٤ - مسائل أخرى

ناقش العديد من البلدان، اثناء المداولات بشأن النظام العالمى، امكانية توسيع نطاق اختصاصات الهيئة لتشمل الجوانب الاخرى للتنوع البيولوجى. واعتبرت المجموعة أنه من السابق لأوانه توسيع نطاق الاختصاصات فى الوقت الحاضر، ورات أن يترك الأمر معلقا الان.



## المرفق حاء

1 - مشروع قرار(\*) : الملحق الثالث المقترح اضافته الى  
التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية

ان المؤتمر،

اذ يعترف:

- بان الموارد الوراثية النباتية يجب ان تتاح (دون اى قيود)، بشروط يتفق عليها، لتربية النباتات والاعراض العلمية الاخرى؛
- وبان الموارد الوراثية النباتية، وما يلزمها من معلومات وتقنيات وأموال لصيانتها واستخدامها، يكمل كل منها الآخر، وله نفس القدر من الهمية؛
- وبان جميع الدول تتبرع بالموارد الوراثية النباتية وتستخدمها، وكذلك الامر فيما يتعلق بالمعلومات والتقنيات والاموال اللازمة.

واذ يدرك:

- ان افضل وسيلة لضمان المحافظة على الموارد الوراثية النباتية هو ضمان استخدامها فى جميع البلدان بصورة فعالة ومفيدة؛
- وان المزارعين فى جميع انحاء العالم، قاموا، عبر آلاف السنين، باستزراع الموارد الوراثية النباتية وصيانتها ورعايتها وتحسينها وتوفيرها، وما زالوا يقومون بذلك حتى الان؛
- وان التقنيات المتقدمة، وكذلك التقنيات الريفية المحلية، لها اهميتها وتكمل كل منها الاخرى فى صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها؛
- وان استراتيجيات الصيانة فى المواقع الطبيعية وخارج تلك المواقع لها اهميتها، وتكمل كل منها الاخرى فى المحافظة على التنوع الوراثي.

(\*) العبارات الموجودة بين قوسين، هى العبارات التى لم يتم التوصل الى اتفاق فى الآراء بشأنها.

## فقد أيد النقاط التالية :

- ١ - فيما يتعلق بحقوق مربى النباتات، فإن السلالات المتوافرة لديهم لن تتاح لغيرهم الا بموافقتهم؛
  - ٢ - ان تنفيذ حقوق المزارعين يكون من خلال صندوق دولى للموارد الوراثية النباتية يوفر الدعم لبرامج صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وخاصة فى العالم الثالث، قبل غيره؛
  - ٣ - ان تكون الجهات المتبرعة بالموارد الوراثية، والاموال، والتكنولوجيا مسؤولة، عن طريق هيئة الموارد الوراثية النباتية، عن تحديد ورصد سياسات الصندوق المذكور، وبرامجه وألوياته، بعد التشاور مع الهيئات الفنية الملائمة؛
  - ٤ - ان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بطريقة قابلة للاستمرار ضرورة مستمرة، وبالتالي ينبغى أن يكون الصندوق الدولى، بدوره، دائماً (والامثل أن يكون الزامياً) (على أساس اشتراكات مقدرة عادلة)•
- ب - تعديلات فنية اقترحت اثناء المناقشات التى دارت اثناء الدورة الرابعة للهيئة
- ١ - يضاف تحت عبارة "اذ يعترف" مباشرة، عبارة جديدة هى: "بأن الدول تمارس حقوق السيادة الوطنية على الموارد الوراثية النباتية فى اراضيها"؛
  - ٢ - يضاف تحت عبارة "اذ يعترف" الثانية العبارة التالية التى تحتها خط: "وبأن الموارد الوراثية النباتية ينبغى، من الوجهة المبدئية، أن تتاح ••"؛
  - ٣ - يضاف تحت عبارة "فقد أيد النقاط التالية" مباشرة عبارة جديدة هى: "ان مبدأ تراث البشرية، حسبما هو وارد فى التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية، يخضع للشرط الالهم لسيادة الدول على المادة الوراثية النباتية الموجودة فى اراضيها"؛

٤ - تصبح العبارة الاولى القديمة تحت عبارة "فقد ايد النقاط التالية"، كما يلي: "ان السلالات المتوافرة لدى مربى النباتات، والمواد المتوافرة لدى المزارعين، لن تتاح لغيرهم الا بموافقة من استنبطوها؛

٥ - ان تبدا الفقرة الثانية القديمة تحت عبارة "فقد ايد النقاط التالية" كما يلي: "ان واحدة من السبل الى تنفيذ حقوق المزارعين هي صندوق ٠٠٠"؛

٦ - تعاد صياغة الفقرة الرابعة القديمة تحت عبارة "فقد ايد النقاط التالية"، لتصبح كما يلي: "ان الصيانة الفعالة للموارد الوراثية النباتية واستخدامها بطريقة قابلة للاستمرار ضرورة ملحة ومستمرة، وبالتالي ينبغي ان يكون الصندوق الدولي كبير الموارد وقابلا للاستمرار وان يستند على آليات تمويل واضحة •

جدول تحليلي لعروض المشاركة في الشبكة  
الدولية للمجموعات الاساسية  
(حتى ١٩٩١/٤/١٧)

البلدان الاعضاء او المؤسسات	النموذج	الف	ب	جيم	دال	المشاركة	التعليقات
١ - الارجننتين						نعم	عرفت توفير اماكن ضمن المجموعة الاساسية القطرية
٢ - بنغلاديش				x		نعم	
٣ - بوتسوانا						لا	
٤ - كندا						لا	
٥ - شيلي				x		-	لم تحدد طبيعة المشاركة
٦ - المركز الدولي للزراعة الاستوائية (كولومبيا)					x	نعم	تكوين مجموعة مزدوجة
٧ - كوستاريكا				x		نعم	تحت رعاية المنظمة مع ادخال بعض التعديلات
٨ - تتيكو سلوفاكيا				x		نعم	
٩ - جمهورية اليمن الشعبية				x		نعم	
١٠ - الدانمرك				[x]	[x]		تضع لاجراء المشاورات وادخال بعض التنقيح محتمل

البلدان الاعضاء او المؤسسات	النموذج الف ب ا ج	دال	المشاركه	التعليقات
١١ - اثيوبيا	x	x	محتمل	عرفت توفير مساحة ٢٠ مترا مكعبا تديرها المنظمة ولقا للنموذجين "ا" و "ب"
١٢ - فنلندا	x	x	نعم	ادخال بعض التعديلات بعد اجراء المشاورات
١٣ - فرنسا	x	x	نعم	بالنسبة للمجموعات الموجودة لدى المؤسسات العامة
١٤ - المانيا الاتحادية	x	x	نعم	بالنسبة للمجموعات الموجودة لدى المؤسسات الاتحادية ، وتفتح لبعض القيود
١٥ - اندونيسيا	x	x	نعم	تفتح لادخال بعض التعديلات المحددة
١٦ - الهند	x	x	نعم	تفتح لادخال بعض التعديلات المحددة
١٧ - معهد تحسين المعات الوراثية للبيور واكتارها (ايطاليا)	x	x	نعم	
١٨ - اليابان	x	x	نعم	مع بعض الشروط الخاصة
١٩ - العراق	x	x	نعم	لم تعدد طبيعة مشاركتها
٢٠ - مدغشقر	x	x	-	لم تذكر النموذج الذي تحبذ
٢١ - المغرب	x	x	نعم	اتجاه الى قبول اتفاقية النموذج "ج"
٢٢ - هولندا	x	x	نعم	ادخال بعض التعديلات بعد اجراء المشاورات
٢٣ - الفروج	x	x	نعم	
٢٤ - الفلبين	x	x	نعم	
٢٥ - السنغال	[x]	[x]	-	النموذجان "ج" و "د" قيد الدراسة ، لم تعدد طبيعة مشاركتها

البلدان الاعضاء او المؤسسات	الف	باء	النموذج	دال	المشاركة	التعليقات
٢٦ - اسبانيا		x			نعم	عرضت توفير مساحة ٣٠ مترا مكعبا تحت ولاية المنظمة وفقا للنموذج "ب"
٢٧ - السويد		x			نعم	ادخال بعض التعديلات بحد اجراء المشاورات
٢٨ - سويسرا		x			نعم	لم تذكر النموذج الذي تحبذ
٢٩ - سورية		x			نعم	
٣٠ - توغو		x			نعم	
٣١ - تونس		x			نعم	
٣٢ - المملكة المتحدة		x			نعم	من الناحية المبدئية، مع بعض التحفظات وتبعاً لتوافر المواد الوراثية
٣٣ - اوروغواي		x			نعم	
٣٤ - زمبابوي					لا	

## المرفق ياء

## الاتفاقية الاساسية

## النموذج ب \*

اتفاقية وضع مجموعة اساسية تحت ولاية  
منظمة الاغذية والزراعة

## ديباجة

ان [حكومة ٠٠٠٠٠ / اسم المؤسسة الحكومية] (ويشار اليها فيما يلي  
باسم "x") ومنظمة الاغذية والزراعة للامم المتحدة (ويشار اليها فيما  
يلي باسم "المنظمة")؛

مراعاة لما توليه البشرية من اهمية لحماية المادة الوراثية  
وصيانتها من اجل الاجيال المقبلة •

ومراعاة للتعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية، الذي اقره،  
مؤتمر المنظمة في دورته الثانية والعشرين في ١٩٨٣ (القرار ٣/٨٣)  
وخاصة المادة السابعة منه •

ومراعاة للرغبة التي ابدتها "x" في ان يعترف [بجزء من] المجموعة  
(المجموعات) الاساسية من المادة الوراثية النباتية المسؤولة عنها،  
كجزء من الشبكة الدولية من المجموعات الاساسية في بنوك الجينات، وأن  
توضح تحت ولاية المنظمة •

\* لما كانت هذه الاتفاقية تتضمن نصوصا تقتضى تعهدات من جانب  
الحكومة نفسها، في حالة ان يكون الطرف الثانى فى الاتفاقية هو مؤسسة  
حكومية، فلا بد من ان تكون الحكومة بدورها طرفا فى الاتفاقية • ويرمز  
لهذه النصوص بعلامة (\*) •

قد اتفقتا على مايلي:

### المادة ١

#### التعهد الاساسى

تتعهد "x" بأن تضع تحت ولاية المنظمة، وفى اطار الشبكة الدولية من المجموعات الاساسية فى بنوك الجينات [جزءا من] المجموعة (المجموعات) الاساسية من الموارد الوراثية النباتية، حسبما يرد وضعها فى المرفق لهذه الاتفاقية (ويشار اليها فيما يلى بلفظ "المادة الوراثية المعنية")، طبقا للشروط والاحكام المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية.

### المادة ٢

#### الحراسة

تتولى "x" مهمة الحارس على المادة الوراثية المعنية بالانابة عن المنظمة، وبالانابة عن المجتمع الدولى.

### المادة ٣

#### الملكية

(١) تنقل "x" بموجب هذا، المادة الوراثية المعنية للمنظمة بدون قيد او شرط.

(ب) \* تعلن "x" بهذا تنازلها عن حق اخضاع المادة الوراثية المعنية للتشريعات الوطنية.



## المادة ٤

## المقرر

- (١) \* يظل المقرر الذى تحفظ فيه المادة الوراثة المعنية تحت سيادة "x" وخاضعا لمسؤوليتها.
- (ب) بيد ان "x" توافق على ان يكون للمنظمة حق الوصول الى المقرر، وحق فحص جميع مايؤدى من اعمال ترتبط مباشرة بصيانة المادة الوراثة المعنية وتبادلها.

## المادة ٥

## الادارة والاشراف

- (١) تظل "\*" مسؤولة عن ادارة المادة الوراثة المعنية والاشراف عليها، ولكنها توافق على ان يتم ذلك بالاتفاق مع المنظمة.
- (ب) يجوز للمنظمة ان توصى بما ينبغى عمله، وان تحدد، اذا ما اقتضى الامر، ماتراه ضروريا من اعمال من اجل ضمان صيانة المادة الوراثة المعنية على نحو سليم.

## المادة ٦

## السياسات

- للمنظمة ان تحدد، بالتشاور مع "x" جميع السياسات فيما يتعلق بالاعمال المرتبطة بالمادة الوراثة المعنية.

## المادة ٧

## الموظفون

- (أ) تكون "x" مسؤولة عن توظيف الموظفين الذين توكل اليهم مهام ادارة المادة الوراثة المعنية والاشراف عليها، ودفع مرتباتهم.
- (ب) تزود المنظمة الموظفين بجميع الدعم الفنى اللازم.
- (ج) يخضع عمل الموظفين للفحص من جانب المنظمة طبقا لنص المادة ٤ (ب) اعلاه.

## المادة ٨

## التمويل

- (أ) تظل "x" مسؤولة مسؤولية كاملة عن تمويل اعمال المحافظة على المادة الوراثة المعنية.
- (ب) تبلغ "x" المنظمة بباى صعوبات قد تنشأ سواء فيما يتعلق باستمرار صيانة المادة الوراثة المعنية او تنفيذ التدابير التى توصى بها، او تحددتها، المنظمة بموجب نص المادة ٥ (ب) اعلاه.

## المادة ٩

## اعادة توزيع او نقل المادة الوراثة المعنية

فى حالة ان تقرر "x" سحب المادة الوراثة المعنية من الشبكة الدولية للمنظمة، او ان تنهى التزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية باى طريقة اخرى، يجوز للمنظمة، بعد التشاور مع "x"، اعادة توزيع او نقل المادة الوراثة المعنية الى بنوك جينات اخرى.

## المادة ١٠

## المزايا والحصانات\*

تمنح "x" المنظمة، وموظفي المنظمة وخبرائها الذين يناط بهم المشاركة فى الاعمال المرتبطة بالمادة الوراثة المعنوية، المزايا والحصانات المنصوص عليها فى الاتفاقية بشأن مزايا وحصانات الوكالات المتخصصة.

## المادة ١١

## مدة الاتفاقية

تسرى هذه الاتفاقية لمدة (٠٠٠٠٠٠) سنوات، ويجوز تمديدها باتفاق الطرفين.

## المادة ١٢

## تسوية المنازعات

(أ) أى خلاف ينشأ فيما يتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية تتم تسويته بالاتفاق المتبادل.

(ب) ويجوز، بناء على طلب من "x" أو المنظمة، إحالة هذا الخلاف فى حالة تعذر الوصول الى اتفاق مشترك بشأنه، الى محكمة تتألف من ثلاثة محكمين. ويختار كل من الطرفين محكما واحدا. ويختار المحكمان الأولان بالاتفاق بينهما المحكم الثالث الذى يرأس المحكمة.

(ج) وفى حالة أن أحد الأطراف ابلغ الطرف الآخر باختياره للمحكم، ولم يتلق من هذا الطرف اخطارا، خلال شهرين، باختياره للمحكم، فللطرف الأول أن يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية أن يتولى اختيار المحكم الثانى.

- (د) وفى حالة عدم اتفاق المحكمين على اختيار المحكم الذى يراس المحكمة، فى خلال شهرين من تعيين المحكم الثانى، فان رئيس محكمة العدل الدولية هو الذى يتولى اختياره بناء على طلب من اى من الطرفين.
- (هـ) تحدد المحكمة نظامها الداخلى، مالم تقرر الاطراف المتنازعة غير ذلك.
- (و) تكفى غالبية صوتين من المحكمين الثلاثة للتوصل الى قرار يكون ملزما ونهائيا لطرفى النزاع.

### المادة ١٣

#### انهاء الاتفاقية

- (١) لاي من "x" او المنظمة انهاء هذه الاتفاقية فى اى وقت من طريق ابلاغ الطرف الاخر برغبته فى ذلك قبل سنة من تاريخ الانهاء.
- (ب) وفى هذه الحالة ينبغى لـ "x" والمنظمة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لاختتام الاعمال المشتركة على الوجه الملائم، مع مراعاة نصوص المادة ١٩ اعلاه.

### المادة ١٤

#### تعديل الاتفاقية

- (١) يجوز لـ "x" او المنظمة اقراح تعديل هذه الاتفاقية من طريق الابلاغ عن رغبته فى ذلك.
- (ب) فى حالة اتفاق الطرفين على التعديل، فان هذا التعديل يصبح سارى المفعول فى اى تاريخ يحدد لذلك.

## المادة ١٥

## جهة ايداع الاتفاقية

المدير العام للمنظمة هو جهة ايداع هذه الاتفاقية • وعلى جهة ايداع الاتفاقية :

( ا ) ارسال نسخ معتمدة من هذه الاتفاقية الى الدول الاعضاء فى المنظمة ، والى اى حكومة اخرى تطلب ذلك •

( ب ) اتخاذ الترتيبات اللازمة لتسجيل هذه الاتفاقية ، عند سريانها ، لدى امانة الامم المتحدة طبقا لنص المادة ١٠٢ من ميثاق الامم المتحدة •

( ج ) ابلاغ الدول الاعضاء فى المنظمة بما يلى :

( ١ ) التوقيع على هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٦ •

( ٢ ) انتهاء هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٣ •

( ٣ ) اقرار التعديلات على هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٤ •

## المادة ١٦

## سريان الاتفاقية

تسرى هذه الاتفاقية من تاريخ التوقيع عليها من جانب الممثلين المفوضين لـ "x" والمنظمة •

## الاتفاقية الاساسية النموذج "ج"

اتفاقية وضع مجموعة اساسية تحت  
رعاية منظمة الاغذية والزراعة

ديباجة

ان [حكومة ٠٠٠٠٠٠ /اسم المؤسسة الحكومية] (ويشار اليها فيما يلي باسم  
"X") ومنظمة الاغذية والزراعة للامم المتحدة (ويشار اليها فيما يلي  
باسم "المنظمة")؛

مراعاة لما توليه البشرية من اهمية لحماية المادة الوراثية  
وصيانتها من اجل الاجيال المقبلة؛

ومراعاة للتعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية، الذي اقره  
مؤتمر المنظمة في دورته الثانية والعشرين في ١٩٨٣ (القرار ٣/٨٣)  
وخاصة المادة السابعة منه؛

ومراعاة للرغبة التي ابدتها "X" في ان يعترف [بجزء من] المجموعة  
(المجموعات) الاساسية من المادة الوراثية النباتية المسؤولة عنها،  
كجزء من الشبكة الدولية من المجموعات الاساسية في بنوك الجينات، وأن  
توضع تحت رعاية المنظمة •

قد اتفقا على ما يلي:

### المادة ١

#### التعهد الاساسي

تتعهد "X" بان تضع تحت رعاية المنظمة، وفي اطار الشبكة  
الدولية من المجموعات الاساسية في بنوك الجينات [جزءا من] المجموعة  
(المجموعات) الاساسية من الموارد الوراثية النباتية، حسبما يرد  
وصفها في المرفق لهذه الاتفاقية (ويشار اليها فيما يلي بلفظ "المادة  
الوراثية المعنية")، طبقا للشروط والاحكام المنصوص عليها في هذه  
الاتفاقية •

## المادة ٢

## الملكية

تحتفظ "x" بملكية الموارد من المادة الوراثة المعنية .

## المادة ٣

## المقرر

( ١ ) يظل المقرر الذى تحفظ فيه المادة الوراثة المعنية خاضعا  
لسلطة "x" .

(ب) بيد ان "x" توافق على ان يكون للمنظمة حق الوصول الى  
المقرر، وحق فحص جميع ما يؤدي من اعمال ترتبط مباشرة  
بصيانة المادة الوراثة المعنية وتبادلها .

## المادة ٤

## الادارة والاشراف

( ١ ) تظل "x" مسؤولة عن ادارة المادة الوراثة المعنية والاشراف  
عليها وفق التشريعات الوطنية، ولكنها توافق على ان يتم ذلك  
بالاتفاق مع المنظمة .

(ب) يجوز للمنظمة ان توصى بما ينبغى عمله، اذا ما رأت ان من  
المستحسن تنفيذ هذه الاعمال من اجل ضمان صيانة المادة  
الوراثة المعنية على نحو سليم .

## المادة ٥

## السياسات

تظل "x" مسؤولة عن تحديد جميع السياسات فيسما يتعلق بالاعمال  
المرتبطة بالمادة الوراثة المعنية، مع مراعاة نصوص المادة ٨ من  
هذه الاتفاقية، ولكنها تتعهد باشارك المنظمة فى عملية وضع السياسات .

## المادة ٦

## الموظفون

- ( أ ) تكون "x" مسؤولة عن توظيف الموظفين الذين توكل اليهم مهام ادارة المادة الوراثية المعنية والاشراف عليها، ودفع مرتباتهم •
- ( ب ) تزود المنظمة الموظفين بجميع الدعم الفنى اللازم بناء على الطلب •

## المادة ٧

## التمويل

- ( أ ) تظل "x" مسؤولة مسؤولية كاملة عن تمويل اعمال المحافظة على المادة الوراثية المعنية •
- ( ب ) تبلغ "x" المنظمة بلى صعوبات قد تنشأ سواء فيما يتعلق باستمرار صيانة المادة الوراثية المعنية او تنفيذ التدابير التى توصى بها المنظمة بموجب نص المادة ٤ (ب) اعلاه •

## المادة ٨

## المزايا والحصانات \*

تمنح "x" المنظمة، وموظفى المنظمة وخبرائها الذين يناط بهم المشاركة فى الاعمال المرتبطة بالمادة الوراثية المعنية، المزايا والحصانات المنوص عليها فى الاتفاقية بشأن مزايا وحصانات الوكالات المتخصصة •

\* لما كان نص هذه المادة يقتضى تعهدا من جانب الحكومة نفسها، فى حالة ان يكون الطرف الثانى فى الاتفاقية هو مؤسسة حكومية، فلا بد من ان تصبح الحكومة بدورها طرفا فى الاتفاقية، او تقدم وثيقة رسمية بقبول هذا النص •



## المادة ٩

## اتاحة المادة الوراثة المعنية

تتعهد "x" بان تجعل المادة الوراثة المعنية متاحة بدون قيد عند الضرورة لاغراض البحث العلمى وتربية النباتات أو صيانة الموارد الوراثة، سواء بصورة مباشرة للمستخدمين أو من خلال المنظمة، وعلى اساس شروط متفق عليها أو مجاناً.

## المادة ١٠

## مدة الاتفاقية

تسرى هذه الاتفاقية لمدة ٠٠٠٠٠٠٠ سنوات، ويجوز تمديدها باتفاق الطرفين.

## المادة ١١

## تسوية المنازعات

(١) اى خلاف ينشأ فيما يتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية تتم تسويته بالاتفاق المتبادل.

(ب) ويجوز، بناء على طلب من "x" أو المنظمة، احالة هذا الخلاف فى حالة تعذر الوصول الى اتفاق مشترك بشأنه، الى محكمة تتألف من ثلاثة محكمين. ويختار كل من الطرفين محكماً واحداً. ويختار المحكمان الأولان بالاتفاق بينهما المحكم الثالث الذى يراس المحكمة.

- (ج) وفى حالة ان احد الاطراف ابلغ الطرف الاخر باختياره للمحكم، ولم يتلق من هذا الطرف اخطارا، خلال شهرين، باختياره للمحكم، فللطرف الاول ان يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية ان يتولى اختيار المحكم الثانى.
- (د) وفى حالة عدم اتفاق المحكمين على اختيار المحكم الذى يراس المحكمة، فى خلال شهرين من تعيين المحكم الثانى، فان رئيس محكمة العدل الدولية هو الذى يتولى اختياره بناء على طلب من اى من الطرفين.
- (هـ) تحدد المحكمة نظامها الداخلى، مالم تقرر الاطراف المتنازعة غير ذلك.
- (و) تكفى غالبية صوتين من المحكمين الثلاثة للتوصل الى قرار يكون ملزما ونهائيا لطرفى النزاع.

#### المادة ١٢

##### انهاء الاتفاقية

- (ا) لاي من "x" او المنظمة انهاء هذه الاتفاقية فى اى وقت من طريق ابلاغ الطرف الاخر برغبته فى ذلك قبل سنة من تاريخ الانهاء.
- (ب) وفى هذه الحالة ينبغى لـ "x" والمنظمة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لاختتام الاعمال المشتركة على الوجه الملائم.

#### المادة ١٣

##### تعديل الاتفاقية

- (ا) يجوز لـ "x" او المنظمة اقتراح تعديل هذه الاتفاقية من طريق الابلاغ عن رغبته فى ذلك.
- (ب) فى حالة اتفاق الطرفين على التعديل، فان هذا التعديل يصبح سارى المفعول فى اى تاريخ يحدد لذلك.

## المادة ١٤

## جهة الايداع

المدير العام للمنظمة هو جهة ايداع هذه الاتفاقية • وعلى جهة ايداع الاتفاقية :

(١) ارسال نسخ معتمدة من هذه الاتفاقية الى الدول الاعضاء فى المنظمة، والى اى حكومة اخرى تطلب ذلك •

(ب) اتخاذ الترتيبات اللازمة لتسجيل هذه الاتفاقية، عند سريانها، لدى امانة الامم المتحدة طبقا لنص المادة ١٠٢ من ميثاق الامم المتحدة •

(ج) ابلاغ الدول الاعضاء فى المنظمة بما يلى:

(١) التوقيع على هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٥،

(٢) انتهاء هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٢ و

(٣) اقرار التعديلات على هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٣ •

## المادة ١٥

## سريان الاتفاقية

تسرى هذه الاتفاقية من تاريخ التوقيع عليها من جانب الممثلين المفوضين لـ "x" والمنظمة •

## الاتفاقية الاساسية

### النموذج "د"

#### اتفاقية وضع مجموعة اساسية تحت رعاية منظمة الاغذية والزراعة

#### ديباجة

ان [حكومة ٠٠٠٠٠٠ /اسم المؤسسة الحكومية] (ويشار اليها فيما يلي باسم "x") ومنظمة الاغذية والزراعة للامم المتحدة ويشار اليها فيما يلي باسم "المنظمة")؛

مراعاة لما توليه البشرية من اهمية لحماية المادة الوراثية وصيانتها من اجل الاجيال المقبلة؛

ومراعاة للتعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية، الذي اقره مؤتمر المنظمة في دورته الثانية والعشرين في ١٩٨٣ (القرار ٨/٨٣) وخاصة المادة السابعة منه؛

ومراعاة للرغبة التي ابدتها "x" في ان يعترف [بجزء من] المجموعة (المجموعات) الاساسية من المادة الوراثية النباتية المسؤولة عنها، كجزء من الشبكة الدولية من المجموعات الاساسية في بنوك الجينات، وان توضع تحت رعاية المنظمة؛

قد اتفقا على مايلي:

#### المادة ١

#### التعهد الاساسي

تتعهد "x" بان توضع تحت رعاية المنظمة، وفي اطار الشبكة الدولية من المجموعات الاساسية في بنوك الجينات [جزءا من] المجموعة (المجموعات)

الاساسية من الموارد الوراثية النباتية، حسبما يرد وصفها فى المرفق لهذه الاتفاقية (ويشار اليها فيما يلى بلفظ "المادة الوراثية المعنية")، طبقا للشروط والاحكام المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية .

## المادة ٢

### الملكية

تحتفظ "x" بملكية الموارد من المادة الوراثية المعنية .

## المادة ٣

### المقرر

يظل المقرر الذى تحتفظ فيه المادة الوراثية المعنية خاضعا لسلطة "x" .

## المادة ٤

### الادارة والاشراف

تظل "x" وحدها مسؤولة عن ادارة المادة الوراثية المعنية والاشراف عليها .

## المادة ٥

### السياسات

تظل "x" وحدها مسؤولة عن تحديد السياسات المتعلقة بالمادة الوراثية المعنية، على أن يخضع ذلك لنصوص المادة ٨ من هذه الاتفاقية .

## المادة ٦

## الموظفون

( ١ ) تكون "x" مسؤولة عن توظيف الموظفين الذين توكل اليهم مهام ادارة المادة الوراثة المعنية والاشراف عليها، ودفع مرتباتهم.

(ب) تزود المنظمة الموظفين بجميع الدعم الفنى اللازم بناء على الطلب.

## المادة ٧

## التمويل

( ١ ) تظل "x" مسؤولة مسؤولية كاملة عن تمويل اعمال المحافظة على المادة الوراثة المعنية.

## المادة ٨

## اتاحة المادة الوراثة المعنية

تتعهد "x" بأن تجعل المادة الوراثة المعنية متاحة بدون قيد عند الضرورة لأغراض البحث العلمى وتربسية النباتات أو صيانة الموارد الوراثة، سواء بصورة مباشرة للمستخدمين أو من خلال المنظمة، وعلى اسس شروط متفق عليها أو مجاناً.

## المادة ٩

## مدة الاتفاقية

تسرى هذه الاتفاقية لمدة ٠٠٠٠٠ سنوات، ويجوز تمديدها باتفاق الطرفين.

## المادة ١٠

## تسوية المنازعات

- (أ) أى خلاف ينشأ فيما يتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية تتم تسويته بالاتفاق المتبادل.
- (ب) ويجوز، بناء على طلب من "x" أو المنظمة، إحالة هذا الخلاف فى حالة تعذر الوصول الى اتفاق مشترك بشأنه، الى محكمة تتألف من ثلاثة محكمين، ويختار كل من الطرفين محكما واحدا. ويختار المحكمان الأولان بالاتفاق بينهما المحكم الثالث الذى يراس المحكمة.
- (ج) وفى حالة أن أحد الأطراف يبلغ الطرف الآخر باختياره للمحكم، ولم يتلق من هذا الطرف اخطارا، خلال شهرين، باختياره للمحكم، فللطرف الاول أن يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية أن يتولى اختيار المحكم الثانى.
- (د) وفى حالة عدم اتفاق المحكمين على اختيار المحكم الذى يراس المحكمة، فى خلال شهرين من تعيين المحكم الثانى، فان رئيس محكمة العدل الدولية هو الذى يتولى اختياره بناء على طلب من أى من الطرفين.
- (هـ) تحدد المحكمة نظامها الداخلى، مالم تقرر الأطراف المتنازعة غير ذلك.
- (و) تكفى غالبية صوتين من المحكمين الثلاثة للتوصل الى قرار يكون ملزما ونهائيا لطرفى النزاع.

المادة ١١  
انهاء الاتفاقية

(١) لاي من "x" او المنظمة انهاء هذه الاتفاقية فى اى وقت من طريق ابلاغ الطرف الاخر برغبته فى ذلك قبل سنة من تاريخ الانهاء.

(ب) وفى هذه الحالة ينبغى لـ "x" والمنظمة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لاختتام الاعمال المشتركة على الوجه الملائم.

المادة ١٢  
تعديل الاتفاقية

(١) يجوز لـ "x" او المنظمة اقتراح تعديل هذه الاتفاقية من طريق الابلاغ عن رغبته فى ذلك.

(ب) فى حالة اتفاق الطرفين على التعديل، فان هذا التعديل يصبح سارى المفعول فى اى تاريخ يحدد لذلك.

المادة ١٣  
جهة الايداع

المدير العام للمنظمة هو جهة ايداع هذه الاتفاقية. وعلى جهة ايداع الاتفاقية:

(١) ارسال نسخ معتمدة من هذه الاتفاقية الى الدول الاعضاء فى المنظمة، والى اى حكومة اخرى تطلب ذلك.

(ب) اتخاذ الترتيبات اللازمة لتسجيل هذه الاتفاقية، عند سريانها، لدى امانة الامم المتحدة طبقا لنص المادة ١٠٢ فى ميثاق الامم المتحدة.



(ج) ابلاغ الدول الاعضاء فى المنظمة بما يلى:

(١) التوقيع على هذه الاتفاقية طبقا لنص المادة ١٤.

(٢) اقرار التعديلات على هذه الاتفاقية طبقا لنص  
المادة ١٢.

#### المادة ١٤

#### سريان الاتفاقية

تسرى هذه الاتفاقية من تاريخ التوقيع عليها من جانب الممثلين  
المفوضين لـ "x" والمنظمة.

## المرفق كاف

مشروع جدول أعمال الدورة الخامسة  
لهيئة الموارد الوراثية النباتية

- ١ - انتخاب الرئيس ونواب الرئيس
- ٢ - الموافقة على جدول الاعمال والجدول الزمني للدورة
- ٣ - تقارير جماعة العمل
- ٤ - النظام العالمى للمعلومات عن الموارد الوراثية النباتية :  
حالة التعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية
- ٥ - تقارير عن سير العمل فى آليات تيسير تبادل المادة الوراثية  
والمعلومات:
- (١) النظام العالمى للاعلام والانذار المبكر بشأن الموارد  
الوراثية النباتية
- (٢) الشبكة الدولية للمجموعات الاساسية خارج مواقعها  
الطبيعية
- (٣) الشبكة الدولية لمناطق الصيانة فى المواقع الطبيعية
- ٦ - تقرير عن سير العمل فى اعداد الاتفاقيات الدولية ومدونات  
السلوك:
- (١) مدونة سلوك دولية عن جمع الموارد الوراثية النباتية  
ونقلها
- (٢) مدونة سلوك دولية عن جمع التكنولوجيا الحيوية
- ٧ - العملية التحضيرية للمؤتمر الفنى الدولى الرابع للموارد  
الوراثية النباتية :

- (١) التقرير الأول عن "حالة الموارد الوراثية النباتية فى العالم،
- (٢) تقرير عن خطة العمل العالمية للموارد الوراثية النباتية •
- ٨ - التقارير، والبرامج والانشطة فى ميدان الموارد الوراثية النباتية :
- (١) اعمال المنظمة وبرامجها فى المستقبل بشأن الموارد الوراثية النباتية
- (٢) برنامج العمل الشامل للمجلس الدولى للموارد الوراثية النباتية والاعمال المشتركة بين المنظمة والمجلس
- (٣) تقارير المنظمات الاخرى (ان وجدت)
- ٩ - قضايا مختارة فى شؤون السياسات
- (١) التكنولوجيا الحيوية والموارد الوراثية النباتية
- (٢) التنوع الحيوى والموارد الوراثية النباتية ومتابعة مؤتمر الامم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية
- ١٠ - برنامج عمل الهيئة فى المستقبل
- ١١ - شؤون اخرى
- ١٢ - موعد الدورة القادمة ومكان انعقادها
- ١٣ - الموافقة على التقرير

Q

Q

Q